



## توجيهات بشأن نطاق البرنامج الخاص

الجولة الثامنة من عملية تقديم الطلبات

فتح باب تقديم الطلبات: 24 نيسان/أبريل 2024

الموعد النهائي لتقديم الطلبات: 23 آب/أغسطس 2024

3	1- مقدمة
4	2- ما هو البرنامج الخاص؟
5	2.1 ما هي مشاريع البرنامج الخاص؟
6	2.2 من الذي يمكنه أن يقدم طلب تمويل من البرنامج الخاص؟
7	2.3 هل يقبل البرنامج الخاص مشاريع إقليمية/متعددة البلدان؟
8	2.4 ما هي التدابير والأنشطة التي يمكن تمويلها؟
9	2.5 ما هي الجوانب التي يجب مراعاتها من مشاريع البرنامج الخاص السابقة؟
9	2.6 ما مقدار الدعم المتاح؟
10	2.7 هل توجد أي حدود قصوى أو أسقف للميزانيات ينبغي أن أكون على علم بها؟
10	2.8 هل يُسمح بمراكمة المخصصات؟
10	2.9 ما هي المدة القصوى لأي مشروع؟
10	2.10 بأي لغة ينبغي أن أقدم طلبي؟
10	2.11 أين أجد استمارات الطلبات؟
11	2.12 كيف أقدم الطلب؟
12	2.13 ما هو الموعد النهائي لتقديم الطلبات؟
12	2.14 هل يمكنني التماس الدعم في إعداد طلبي؟
13	2.15 ما الذي يحدث بعد ذلك؟
14	3- دراسات حالات: النطاق الممكن للمشاريع
21	4- الاعتبارات الجنسانية واعتبارات الضمانات
21	4.1 تعميم مراعاة المنظور الجنساني
22	4.2 حقوق الإنسان والشعوب الأصلية
24	5- الاعتبارات المتعلقة برصد المشاريع وتقييمها وتقديم التقارير عنها
25	6- الموارد الإضافية
27	المرفق الأول: اختصاصات البرنامج الخاص
30	المرفق الثاني: النطاق الممكن للمشاريع
30	1.1 تشجيع التعزيز المؤسسي في سياق الصكوك المتعلقة بالمواد الكيميائية والنفايات
33	1.2 تحديد الأهلية لتلقي التمويل من مرفق البيئة العالمية
35	1.3 مشاركة قطاع الصحة
36	1.4 أهداف التنمية المستدامة
37	1.5 الاقتصاد الدائري
38	1.6 الإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات في سياق ما بعد التعافي من جائحة كوفيد 19
40	المرفق الثالث - معايير التقييم
40	1.1 قائمة مرجعية للتأكد من اكتمال الطلب
41	2.1 الفرز للتحقق من الأهلية
41	3.1 تقييم الميزانية
41	4-1 التقييم على أساس أهداف البرنامج الخاص
42	5-1 أسئلة بشأن ترتيب الأولويات على أساس قدرة البلد، وفقاً للفقرة 6 من الاختصاصات
42	6-1 معايير التقييم الإضافية للمشاريع التي تطلب أكثر من 275 000 دولار من دولارات
43	7-1 معايير تقييم إضافية للمشاريع الإقليمية/المتعددة البلدان

في عام 2011، طلب مجلس الإدارة السادس والعشرون لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة من المدير التنفيذي للبرنامج تيسير عملية تشاورية شاملة تقودها البلدان بشأن التحديات والخيارات المتعلقة بمواصلة تعزيز التعاون والتنسيق داخل مجموعة المواد الكيميائية والنفايات في المدى الطويل وبعد جولتين من المشاورات في عامي 2013 و2014، قُدمت إلى الدورة الأولى من جمعية الأمم المتحدة للبيئة نتيجة العملية التشارورية التي تضمنت نهجاً متكاملًا في تناول مسألة تمويل الإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات، المنشأة في إطار القرار GC/27/12<sup>(1)</sup>. والبرنامج الخاص هو أحد عنصرين تكمليين رئيسيين للتمويل الخارجي المخصص في إطار النهج المتكامل، ويمثل مرفق البيئة العالمية العنصر الثاني.

واعتمدت اختصاصات البرنامج الخاص، على النحو المبين في المرفق 1، في قرار جمعية الأمم المتحدة للبيئة 5/1<sup>(2)</sup> بهدف دعم جهود البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية لتعزيز قدراتها المؤسسية على تنفيذ اتفاقيات بازل وروتتردام واستكهولم واتفاقية ميناماتا، والنهج الاستراتيجي للإدارة الدولية للمواد الكيميائية<sup>(3)</sup>. ورحبت الحكومات في القرار 5/1 بالنهج المتكامل الذي يتألف من: (1) التعميم؛ (2) مشاركة قطاع الصناعات؛ (3) التمويل الخارجي المخصص. وهذه المكونات تعزز بعضها البعض ولكل منها أهميته في تمويل الإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات، تمويلًا مستدامًا في الأجل الطويل.

ويهدف البرنامج الخاص إلى دعم التعزيز المؤسسي الذي تقوده البلدان على الصعيد الوطني، في سياق نهج متكامل يتناول مسألة تمويل الإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات، ويراعي استراتيجيات التنمية الوطنية وخطط كل بلد وأولوياته، بغية زيادة القدرات المؤسسية العامة والمستدامة على الإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات طوال دورة حياتها. ومن شأن التعزيز المؤسسي في إطار البرنامج الخاص أن ييسر ويمكن من تنفيذ اتفاقيات بازل وروتتردام واستكهولم واتفاقية ميناماتا والنهج الاستراتيجي.

ويُعَرَّف التعزيز المؤسسي، لأغراض البرنامج الخاص، بأنه تحسين استدامة القدرات المؤسسية للحكومات على وضع واعتماد ورصد وإنفاذ السياسات والتشريعات واللوائح، فضلاً عن الوصول إلى الموارد المالية وغيرها من الموارد بغية وضع أطر فعالة لتنفيذ اتفاقيات بازل وروتتردام واستكهولم واتفاقية ميناماتا والنهج الاستراتيجي للإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات طوال دورة حياتها.

وفي آذار/مارس 2022، أعادت جمعية الأمم المتحدة للبيئة في قرارها 7/5<sup>(4)</sup> التأكيد على فائدة وأهمية النهج المتكامل لتمويل الإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات.

وأشار القرار إلى أن البرنامج الخاص يؤدي دوراً هاماً في دعم البلدان النامية، مع مراعاة الاحتياجات الخاصة لأقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية، والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، مع إعطاء الأولوية لأقل البلدان قدرة، في إنشاء وصون القدرة الوطنية المستدامة على الإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات؛ وتقرر أخيراً تمديد مدة البرنامج الخاص لفترة خمس سنوات، وفقاً للفقرة 24 من الاختصاصات المعتمدة في قرار جمعية البيئة 5/1، وإدراج النهج الاستراتيجي والإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات لما بعد عام 2020 في البرنامج الخاص.

وشجع القرار المجلس التنفيذي للبرنامج الخاص على استعراض إجراءات طلب التمويل في ضوء الاحتياجات والتحديات التي أعربت عنها البلدان النامية، بما فيها الاحتياجات والتحديات المتصلة بتكاليف التشغيل، بغية تعزيز تطبيق معايير الأهلية بفعالية وكفاءة، وتمشياً مع اختصاصات البرنامج الخاص، وبدون المساس بقدرة البرنامج الخاص على تلقي التمويل من المصادر القائمة.

(1) يرد المقرر 12/27 في تقرير اجتماع مجلس الإدارة المتاح في الموقع التالي:  
<https://wedocs.unep.org/bitstream/handle/20.500.11822/17292/K1350945.pdf?sequence=3&isAllowed=y>

(2) <https://wedocs.unep.org/bitstream/handle/20.500.11822/17285/K1402364.pdf?sequence=3&isAllowed=y>

(3) في عام 2023، أنشأ الاجتماع الخامس للمؤتمر الدولي المعني بإدارة المواد الكيميائية الإطار العالمي بشأن المواد الكيميائية الذي يحل محل النهج الاستراتيجي للإدارة الدولية للمواد الكيميائية. وباستثناء المقترحات الرسمية من النصوص التي يرجع تاريخها إلى ما قبل وجود الإطار الجديد، تشير هذه الوثيقة الآن إلى الإطار العالمي بشأن المواد الكيميائية.

(4) <https://wedocs.unep.org/bitstream/handle/20.500.11822/39755/K2200739%20-%20UNEP-EA.5-Res.7%20-%20ADVANCE.pdf?sequence=1&isAllowed=y>

ويهدف هذا التوجيه إلى مساعدة مقدمي الطلبات على فهم نطاق البرنامج الخاص والمشاريع المقترحة لدعم التعزيز المؤسسي على المستوى الوطني لتنفيذ اتفاقيات بازل وروتتردام واستكهولم واتفاقية ميناماتا والإطار العالمي بشأن المواد الكيميائية. وقد نُظمت المبادئ التوجيهية المتعلقة بتقديم الطلبات، على النحو التالي:

يرد في **الفصل 2** وصف البرنامج الخاص وعرض الجوانب اللوجستية لتقديم مشروع. ويصف ذلك الفصل أيضاً الخطوات التي تلي تقديم طلب المشروع إلى أمانة البرنامج الخاص.

ويقدم **الفصل 3** معلومات عن المجالات المحتملة التي يمكن للمشاريع أن تركز عليها في سياق اختصاصات البرنامج الخاص، مع مراعاة الأولويات الوطنية والمعلومات التي تم الحصول عليها بعد المشاورات الوطنية التحضيرية وقبل وضع مشروع.

ويقدم **الفصل 4** نظرة عامة على الاعتبارات الجنسانية ومعايير الوقاية لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة التي ينبغي مراعاتها عند صياغة وتنفيذ مشاريع البرنامج الخاص.

ويقدم **الفصل 5** موجزاً للاعتبارات المتعلقة بالرصد والتقييم.

ويتضمن **الفصل 6** روابط تحيل إلى مصادر إضافية يمكن لمقدمي الطلبات استخدامها.

ويتضمن **المرفق الأول** اختصاصات البرنامج الخاص.

ويقدم **المرفق الثاني** نظرة عامة على النطاق المحتمل للمشاريع.

ويوجز **المرفق الثالث** معايير التقييم التي يستخدمها المجلس التنفيذي للبرنامج الخاص في اتخاذ قراراته.

وهذه التوجيهات المتعلقة بالطلبات تحل محل التوجيهات السابقة التي نُشرت خلال الجولات السابقة لتقديم الطلبات. وقد حُدثت هذه 'التوجيهات بشأن نطاق البرنامج الخاص' لجولة التمويل هذه، على النحو التالي:

- وقد استعيض عن الإشارات إلى النهج الاستراتيجي للإدارة الدولية للمواد الكيميائية، عند الاقتضاء، بالإطار العالمي بشأن المواد الكيميائية الذي أنشئ مؤخراً.
- رابط محدث إلى تقرير الأمم المتحدة عن الحالة والتوقعات الاقتصادية في العالم وقائمة مركز المساعدة المتعلقة بالوثائق التابع لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي
- ترد في الفرع 2-1 من الوثيقة التي تركز على 'ما هي التدابير والأنشطة التي يمكن تمويلها؟'، تفاصيل أكثر بشأن الدعوة إلى الاتصال بجهات الاتصال الوطنية لمرفق البيئة العالمية، بغية كفالة ألا تقع المجالات المحددة الموصوفة كمجالات يحتمل أن يمولها البرنامج الخاص ضمن ولاية مرفق البيئة العالمية في بلد معين.
- أزيل المرجع المتعلق بإرسال الطلبات الورقية إلى العنوان البريدي للبرنامج الخاص بالإضافة إلى النسخة الرقمية.
- جرى تحديث الأقسام المتعلقة باتفاقيات بازل وروتتردام واستكهولم واتفاقية ميناماتا من قبل الأمانات المعنية. وضعت أمانة الإطار العالمي بشأن المواد الكيميائية فرعاً جديداً يخص الإطار العالمي بشأن المواد الكيميائية.

## 2- ما هو البرنامج الخاص؟

إن تعزيز الإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات على المدى الطويل أمر ضروري لتحقيق التنمية المستدامة. وقد اعتمدت الجمعية العامة للأمم المتحدة خطة التنمية المستدامة لعام 2030 وأهدافها السبعة عشر للتنمية المستدامة في أيلول/سبتمبر 2015. ويمثل إدراج الإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات<sup>(5)</sup> في خطة التنمية المستدامة لعام 2030 إنجازاً رئيسياً. ولذلك، فإن ربط البرنامج الخاص بجدول أعمال التنمية الاقتصادية والبيئية والاجتماعية يخلق حافزاً لتيسير تنفيذ الاتفاقات البيئية الدولية المتعددة الأطراف المتعلقة بالمواد الكيميائية والنفايات، وتحديد اتفاقيات بازل وروتتردام واستكهولم، واتفاقية ميناماتا، فضلاً عن الإطار العالمي بشأن المواد الكيميائية.

(5) المقصود بالنفايات هنا هي النفايات الخطرة. ولا يشمل ذلك النفايات النووية، والنفايات البيولوجية، ونفايات الصرف الصحي، وغيرها من النفايات.

ويهدف البرنامج الخاص إلى دعم التعزيز المؤسسي الذي تقوده البلدان على الصعيد الوطني، في سياق نهج متكامل يتناول مسألة تمويل الإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات، ويراعي استراتيجيات التنمية الوطنية وخطط كل بلد وأولوياته، بغية زيادة القدرات المؤسسية العامة والمستدامة على الإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات طوال دورة حياتها. ومن شأن التعزيز المؤسسي في إطار البرنامج الخاص أن ييسر ويمكّن من تنفيذ اتفاقيات بازل وروتردام واستكهولم واتفاقية ميناماتا والإطار العالمي بشأن المواد الكيميائية.

والنتيجة المتوقعة من البرنامج الخاص هي تعزيز قدرات المؤسسات الوطنية على القيام بما يلي:

- (أ) وضع السياسات والاستراتيجيات والبرامج والتشريعات الوطنية للإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات، ورصد تنفيذها؛
- (ب) تشجيع اعتماد ورصد وإنفاذ التشريعات والأطر التنظيمية للإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات؛
- (ج) تعزيز إدراج الإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات في صلب الخطط الإنمائية، والميزانيات، والسياسات، والتشريعات، وأطر التنفيذ الوطنية على جميع المستويات، بما في ذلك سد الثغرات وتجنب الازدواجية؛
- (د) العمل بطريقة متعددة القطاعات، تتسم بالفعالية والكفاءة والشفافية، وتخضع للمساءلة وتحقق الاستفادة على المدى الطويل؛
- (هـ) تيسير التعاون والتنسيق بين مختلف القطاعات وأصحاب المصلحة المتعددين على المستوى الوطني؛
- (و) تعزيز المسؤولية والمساءلة والمشاركة، في القطاع الخاص؛
- (ز) تعزيز فعالية تنفيذ اتفاقيات بازل وروتردام واستكهولم واتفاقية ميناماتا، والإطار العالمي بشأن المواد الكيميائية؛
- (ح) تعزيز التعاون والتنسيق في تنفيذ اتفاقيات بازل وروتردام واستكهولم واتفاقية ميناماتا والإطار العالمي بشأن المواد الكيميائية على المستوى الوطني.

## 2.1. ما هي مشاريع البرنامج الخاص؟



لا يدخل مشروع ضمن البرنامج الخاص إذا كان:	يدخل مشروع ضمن البرنامج الخاص إذا كان:
<ul style="list-style-type: none"> <li>○ يركز على الأنشطة القصيرة المدى التي لا تساهم في تعزيز المؤسسات على المدى الطويل</li> <li>○ يمول تدابير مقترحة تتجاوز مدة المشروع</li> <li>○ تشرف عليه أو تنفذه في المقام الأول منظمة، وليست الحكومة</li> <li>○ يشرك قطاعًا واحدًا فقط من القطاعات ذات الصلة مع وجود قطاعات أخرى ذات صلة أيضًا</li> <li>○ يركز فقط على التعامل مع تداعيات سوء إدارة المواد الكيميائية والنفايات</li> <li>○ يركز فقط على بناء قدرات القطاع الخاص</li> <li>○ يركز أنشطته على واحدة فقط من الاتفاقيات الأربع، أي اتفاقيات بازل وروتردام واستكهولم واتفاقية ميناماتا، أو على تنفيذ الإطار العالمي بشأن المواد الكيميائية، مع وجود اتفاقيات أخرى ذات صلة أيضًا</li> <li>○ لا يتيح التنسيق بين الوزارات المعنية</li> </ul>	<ul style="list-style-type: none"> <li>○ من المشاريع التي تقودها البلدان ومن تصميم وتنفيذ مقدم الطلب</li> <li>○ يبني قدرات الوزارة أو الوزارات ذات الصلة، في المدى الطويل</li> <li>○ لديه آلية تمويل مستدامة أو خطة لضمان استدامته في الأجل الطويل</li> <li>○ يركز على إشراك عدة قطاعات</li> <li>○ يحسن إدارة المواد الكيميائية والنفايات للتخفيف من مضارها</li> <li>○ يتعاون مع أصحاب المصلحة في القطاع الخاص</li> <li>○ يشجع على تهيئة بيئة مواتية لتعزيز التصديق على اتفاقيات بازل وروتردام واستكهولم، واتفاقية ميناماتا وتنفيذ الإطار العالمي بشأن المواد الكيميائية وفق نهج شامل لعدة قطاعات.</li> <li>○ ينسق تنفيذ السياسات والاستراتيجيات والبرامج الوطنية للإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات</li> </ul>

<ul style="list-style-type: none"> <li>○ يشمل طلبات متعددة من نفس البلد في نفس دورة تقييم الطلبات، مما يمكن اعتباره دليلاً على قلة التنسيق</li> <li>○ يعمل بمعزل عن المبادرات الأخرى ذات الصلة في البلد</li> </ul>	<ul style="list-style-type: none"> <li>○ يتضمن عنصراً معنياً بمراعاة المنظور الجنساني ويسعى إلى تعزيز المساواة بين الجنسين ومعايير ضمانات برنامج الأمم المتحدة للبيئة</li> <li>○ يشدد على تصنيف جمع البيانات بحسب الجنس عند الاقتضاء</li> <li>○ يخلق تآزراً مع مبادرات أخرى ذات صلة في البلد في سياق الإصلاح الجاري لمنظومة الأمم المتحدة الإنمائية</li> </ul>
--	--



What is a Special Programme Project?	ما هي مشاريع البرنامج الخاص؟
Country driven project	المشاريع التي تقودها البلدان
Strong gender mainstreaming	مراعاة قوية لمنظور الجنساني
Builds long-term institutional	بناء تعزيز المؤسسات على المدى الطويل
Sustainable financing mechanism	آلية تمويل مستدامة
Implementation of policies, strategies and national programmes for the sound management of chemicals and waste	تنفيذ السياسات والاستراتيجيات والبرامج الوطنية للإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات
Improves chemicals management to mitigate negative impact	يحسن إدارة المواد الكيميائية للتخفيف من مضارها
Multi-sectoral involvement engages private sector stakeholders	إشراك عدد قطاعات للتعاون مع أصحاب المصلحة في القطاع الخاص
Enabling environment for the implementation of the BRS and Minamata Conventions and the Global Framework on Chemicals	تهيئة بيئة مواتية من أجل تنفيذ اتفاقيات بازل وروتterdam واستكهولم وميناماتا والإطار العالمي بشأن المواد الكيميائية

## 2.2. من الذي يمكنه أن يقدم طلب تمويل من البرنامج الخاص؟

يمكن للحكومات المؤهلة أن تقدم طلبات إلى البرنامج الخاص.

وتشير كلمة "الحكومات" على وجه التحديد إلى وزارة أو إدارة حكومية وطنية مسؤولة عن خطة المواد الكيميائية والنفايات على المستوى الوطني. ولا تكون الجهات المنتسبة للحكومات المركزية أو المحلية مؤهلة.

وينبغي للبلدان الرجوع إلى الفقرة 6 من شروط الأهلية لتلقي الدعم من البرنامج الخاص، التي تنص على ما يلي: ”يتوفر الدعم المقدم من البرنامج الخاص للبلدان النامية مع مراعاة الاحتياجات الخاصة لأقل البلدان نمواً وللدول الجزرية الصغيرة النامية وللبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية،<sup>(6)</sup> مع إعطاء الأولوية للبلدان الأقل قدرة“.

والملاحظ أن لدى عدد من المانحين سياسات صارمة تقصر التمويل على الطلبات التي تفي بشروط الأهلية لتلقي مساعدة إنمائية رسمية، وفق قائمة لجنة المساعدة الإنمائية<sup>(7)</sup> في وقت تقديم الطلب.

وتُشجّع بشدة الحكومة مقدمة الطلب على تقديم طلب واحد من البلد بناءً على المسألة (المسائل) المحددة كأهم الأولويات الوطنية للتمويل المحتمل من الصندوق الاستثماري للبرنامج الخاص. وفي الحالات التي قد يوجد فيها أكثر من مقترح واحد على المستوى الوطني، ينبغي أن تتسق جهة الاتصال الرسمية بين أصحاب المقترحات لتتمكن الحكومة مقدمة الطلب من تقديم مقترح واحد.

ومن المتوقع أن تقوم الحكومة التي تقدم الطلب بتنفيذ المشروع. ومع ذلك، يجوز للحكومة التي تقدم الطلب ترشيح منظمة منفذة لتنفيذ المشروع<sup>(8)</sup>. في مثل هذه الحالات، لا يمكن أن تتجاوز التكاليف الإدارية المخصصة للمنظمة المنفذة 5 بالمائة.

ويرجى ملاحظة أن استمارة الطلب تميز بين ”الحكومة مقدمة الطلب“، التي تشير إلى الحكومة التي تقدم طلباً، وبين ”جهة الاتصال الرسمية“، وهو الشخص الرئيسي المسؤول عن الاتصال نيابة عن الحكومة مقدمة الطلب، والمسؤول عن تقديم الطلب وعن جميع المعاملات مع الأمانة.

ومطلوب أن تؤيد جهة الاتصال الرسمية للطلب نيابة عن الحكومة. وينبغي لجهة الاتصال الرسمية أن توجه رسالة تأييد إلى الأمانة عند تقديم الطلب.

### 2.3. هل يقبل البرنامج الخاص مشاريع إقليمية/متعددة البلدان؟

نعم، فقد وافق المجلس التنفيذي في عام 2021 على النظر في الطلبات المتعلقة بالمشاريع الإقليمية/المشاريع المتعددة البلدان.

ويمكن لعدة حكومات أن تشترك في تقديم مشروع إقليمي فرعي، أو إقليمي، أو أقاليمي (أي متعدد البلدان). وقد يكون هذا هو النهج الأمثل لمعالجة مشاكل التنفيذ التي تؤثر على عدد من البلدان، والتي يُستحسن معالجتها بطريقة منسقة. وبالنسبة للمشاريع من هذا النوع، يُشترط تحديد حكومة واحدة بوصفها قائدة المشروع.

وينبغي للبلدان الرجوع إلى الفقرة 6 من شروط الأهلية لتلقي الدعم من البرنامج الخاص، التي تنص على ما يلي: ”يتوفر الدعم المقدم من البرنامج الخاص للبلدان النامية مع مراعاة الاحتياجات الخاصة لأقل البلدان نمواً وللدول الجزرية الصغيرة النامية وللبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية،<sup>(9)</sup> مع إعطاء الأولوية للبلدان الأقل قدرة“.

(6) انظر تقرير الأمم المتحدة عن الحالة والتوقعات الاقتصادية في العالم المتاح على الرابط التالي:

[https://www.un.org/development/desa/dpad/wp-content/uploads/sites/45/WESP\\_2024\\_Web.pdf](https://www.un.org/development/desa/dpad/wp-content/uploads/sites/45/WESP_2024_Web.pdf)

(7) <https://www.oecd.org/dac/financing-sustainable-development/development-finance-standards/dac-list.htm>

(8) من المفهوم أن المنظمة أو الوكالة أو الوزارة التابعة لمقدم الطلب هي الجهة المنفذة للمشروع، حيث إنها ستتحمل مسؤولية المشروع العامة وستكون منسقة الرئيسي. ولكن يجوز لمقدمي الطلبات أن يقرروا نقل هذه المسؤولية إلى منظمة أو وكالة أو وزارة أخرى. ووفقاً للقواعد المالية للأمم المتحدة، لا يمكن للشركات الربحية أن تعمل كمنظمات منفذة للمشاريع.

(9) انظر تقرير الأمم المتحدة عن الحالة والتوقعات الاقتصادية في العالم المتاح على الرابط التالي:

[https://www.un.org/development/desa/dpad/wp-content/uploads/sites/45/WESP\\_2024\\_Web.pdf](https://www.un.org/development/desa/dpad/wp-content/uploads/sites/45/WESP_2024_Web.pdf)

والملاحظ أن لدى عدد من المانحين سياسات صارمة تقصر التمويل على الطلبات التي تفي بشروط الأهلية لتلقي مساعدة إنمائية رسمية، وفق قائمة لجنة المساعدة الإنمائية<sup>(10)</sup> في وقت تقديم الطلب.

واستثمارات الطلب والميزانية التي تُستخدم في تقديم المشاريع الإقليمية/المتعددة البلدان هي نفس الاستثمارات التي تُستخدم في تقديم المشاريع القطرية الفردية. يجب على الحكومة الرائدة مقدمة الطلب - والتي ستتولى الدور التنسيقي لتنفيذ المشروع - ملء استمارة الطلب الرئيسي. وبالإضافة إلى ذلك، ينبغي للحكومة (الحكومات) مقدمة الطلب بشكل مشترك تقديم المعلومات ذات الصلة عن طريق ملء المرفق الثالث من استمارة الطلب بشأن "معلومات إضافية للطلبات المتعددة البلدان". وترد معايير التقييم الإضافية للمشاريع الإقليمية/المتعددة البلدان في البند 1-7 من المرفق الثالث من وثيقة التوجيه هذه.

ملاحظة: يُسلط الضوء على اعتبارات محددة تتعلق بصياغة المشاريع الإقليمية/المتعددة البلدان في أطر رمادية في جميع أقسام هذه الوثيقة.

#### 2.4. ما هي التدابير والأنشطة التي يمكن تمويلها؟



ويهدف البرنامج الخاص إلى دعم التعزيز المؤسسي الذي تقوده البلدان على الصعيد الوطني، في سياق نهج متكامل يتناول مسألة تمويل الإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات، ويراعي استراتيجيات التنمية الوطنية وخطط كل بلد وأولوياته، بغية زيادة القدرات المؤسسية العامة والمستدامة على الإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات طوال دورة حياتها. ومن شأن التعزيز المؤسسي في إطار البرنامج الخاص أن ييسر ويمكن من تنفيذ اتفاقيات بازل وروتتردام واستكهولم واتفاقية ميناماتا والإطار العالمي بشأن المواد الكيميائية.

وتمشياً مع هذا الهدف، قد تشمل الأنشطة الممولة في إطار البرنامج الخاص المجالات التالية.

تنص الاختصاصات على أنه ينبغي للبرنامج الخاص أن يتجنب الازدواجية وتعدد آليات التمويل وما يرتبط بذلك من احتياجات إدارية، وأن يمول أنشطة تقع خارج ولاية مرفق البيئة العالمية. وينطبق ذلك على كل من المشاريع القطرية الفردية والمشاريع الإقليمية/المتعددة البلدان.

ولضمان عدم وقوع هذه المجالات ضمن ولاية مرفق البيئة العالمية في بلدكم، يرجى الاتصال بجهة الاتصال التشغيلية التابعة لمرفق البيئة العالمية في بلدكم من أجل الحصول على التأكيد قبل البدء في إعداد طلبكم. وما يندرج ضمن ولاية مرفق البيئة العالمية يمكن أن يختلف من بلد إلى آخر. وترد في الفرع 2-1 من المرفق الثاني معلومات إضافية.

- (أ) تحديد القدرات المؤسسية الوطنية وأوجه الضعف والثغرات والاحتياجات، فضلاً عن تعزيز القدرات المؤسسية على القيام بذلك، عند الاقتضاء؛
- (ب) تعزيز القدرات المؤسسية على تخطيط ووضع ورصد وتنسيق تنفيذ السياسات والاستراتيجيات والبرامج الوطنية للإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات؛
- (ج) تعزيز القدرات المؤسسية لتحسين الإبلاغ عن التقدم المحرز، وتقييم الأداء؛
- (د) تعزيز تهيئة بيئة تمكينية تعزز التصديق على اتفاقيات بازل وروتتردام واستكهولم واتفاقية ميناماتا؛
- (هـ) التمكين من تصميم وتشغيل الهياكل المؤسسية المكرسة لتعزيز الإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات طوال دورة حياتها؛
- (و) تعزيز القدرات المؤسسية لوضع تدابير تدعم جميع جوانب الإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات، بما فيها المجالات المواضيعية المحددة وطنياً التي تغطيها الصكوك.



## 2.5. ما هي الجوانب التي يجب مراعاتها من مشاريع البرنامج الخاص السابقة؟

من الخطوات الهامة التي ينبغي اتخاذها عند إعداد طلب، الرجوع إلى خلاصة الدروس المستفادة من المشاريع السابقة للبرنامج الخاص. وستساعد الخلاصة مقدمي الطلبات على مراعاة جوانب محددة يمكن أن تعزز وجاهة طلباتهم. وتغطي الخلاصة الجوانب التالية: هيكل الإدارة، والتنسيق، والتواصل والتوعية، وعناصر المشروع، والتمويل، والظروف الخاصة. ويمكن الاطلاع على خلاصة الدروس المستفادة بالنقر هنا.



## 2.6. ما مقدار الدعم المتاح؟

يمكن أن يقدم الصندوق الاستئماني للبرنامج الخاص دعماً يتراوح بين 50 000 و 275 000 دولار من دولارات الولايات المتحدة لكل مقترح مشروع قطري فردي، بما في ذلك حلقة عمل بدء المشروع، والرسوم الإدارية المحتملة، وتكاليف الرصد والتقييم، ومراجعة الحسابات المالية. ويمكن لبلد متقدم بطلب أن يطلب، في ظروف معينة، ما يصل إلى 500 000 دولار من دولارات الولايات المتحدة، كحد أقصى. وينبغي أن تستوفي المشاريع التي تطلب أكثر من 275 000 دولار من دولارات الولايات المتحدة المعايير الإضافية التالية:

- (أ) إشراك جميع القطاعات ذات الصلة في تنفيذ المشروع، مثل قطاعات البيئة، والصحة، والزراعة، والجمارك، والعمل. وينبغي أن تكون أدوار ومسؤوليات القطاعات ذات الصلة في تنفيذ المشروع محددة بوضوح، وأن يتضمن ملف الطلب خطابات دعم من الوزارات ذات الصلة؛
- (ب) إشراك أصحاب المصلحة من المؤسسات، بما في ذلك، على سبيل المثال لا الحصر، القطاع الخاص والمجتمعات المدنية. وينبغي أن تكون أدوار ومسؤوليات أصحاب المصلحة المعنيين في تنفيذ المشروع محددة بوضوح. وينبغي أن يتضمن ملف الطلب خطابات دعم من أصحاب المصلحة؛
- (ج) تقديم مشاريع تقوم على مبادرات الاقتصاد الدائري أو الاقتصاد الأخضر. وينبغي أن يوضح المشروع أن نتائجه ونواتجه تشجع الاستهلاك المستدام، والاستخدام الفعال للموارد، وأنه يهدف إلى تحقيق التنمية المستدامة؛
- (د) ينبغي إبراز الروابط مع مصارف الاستثمار والتنمية، والسعي إلى تعزيز فرص الاستثمار على المستويات الوطنية والإقليمية والعالمية، حسب الاقتضاء. وينبغي تقديم معلومات عن سبل التوصل من خلال فرص الاستثمار تلك إلى تعزيز الاستدامة الطويلة الأجل لمشروع البرنامج الخاص؛
- (هـ) شرح كيفية تعميم أهداف المشروع وتكاملها بشكل شامل على المستوى الوطني، والطرق التي يمكن بها توسيع الجهود على الصعيد الإقليمي بطريقة تآزرية. وينبغي أن يسرد المشروع الأنشطة التي يمكن توسيع نطاقها من الصعيد الوطني إلى الصعيد الإقليمي، ومجالات التعاون على المستوى الإقليمي التي تكون أو يمكن أن تكون متأثرة؛
- (و) الاستفادة من المشاريع القائمة في برامج والتزامات أخرى في إطار اتفاقيات بازل وروتterdam واستكهولم واتفاقية ميناماتا والإطار العالمي بشأن المواد الكيميائية. وينبغي أن يوضح المشروع كيفية استفادته من نتائج المشاريع السابقة أو الجارية، حسب الاقتضاء، وكيف ستعزز تلك النتائج أهداف مشروع البرنامج الخاص.

بالنسبة للمشاريع الإقليمية/المتعددة البلدان: يجوز أن تطلب الطلبات الإقليمية/المتعددة البلدان ما يصل إلى 550 000 دولار أمريكي كحد أقصى. وقد يرغب مقدمو الطلبات في أن ينظروا في تخصيص الأموال لتنسيق المشروع. وفي هذا الصدد، يمكن النظر في تخصيص نسبة أقصاها 10 في المائة لتكاليف التشغيل/التنسيق في حدود الحد الأقصى للمشروع البالغ 550 000 دولار.



## 2.7. هل توجد أي حدود قصوى أو أسقف للميزانيات ينبغي أن أكون على علم بها؟

نعم- وفقاً للنظام المالي والقواعد المالية ذات الصلة، هناك حدود قصوى موصى بها لعدد من فئات الميزانية.

- 1- تكاليف الموظفين والخدمات التعاقدية (مجتمعة) - 50 في المائة من إجمالي الميزانية؛
  - 2- المعدات المتخصصة والتقنية - 10 في المائة؛
  - 3- الرسوم الإدارية - بحد أقصاه 5 في المائة؛ و
  - 4- الرصد والتقييم ومراجعة الحسابات (مجتمعة) - ينبغي ألا يتجاوز مجموعها 15 000 دولار من دولارات الولايات المتحدة.
- أنظر القسم المعنون 'ملاحظات إضافية بشأن فئات الميزانية' في الفرع 3 من المبادئ التوجيهية لتقديم الطلبات.

بالنسبة للمشاريع الإقليمية/المتعددة البلدان: قد ترغب الحكومات في أن تنتظر في تخصيص الأموال لتنسيق المشروع. وفي هذا الصدد، يمكن النظر في تخصيص نسبة أقصاها 10 في المائة لتكاليف التشغيل/التنسيق في حدود المشروع بما يعادل حداً أقصى يبلغ 550 000 دولار.



## 2.8. هل يُسمح بمراكمة المخصصات؟

نعم. نعم يمكن للبلدان التي قدمت بنجاح طلب تمويل من الصندوق الاستثماري للبرنامج الخاص التقدم بطلب للحصول على تمويل في الجولات اللاحقة من جولات تقديم الطلبات، بعد الانتهاء من مشروعها الأولي. ويقرر المجلس التنفيذي المخصصات التراكمية لبلد ما، بناءً على المساهمات الواردة والاحتياجات المعرب عنها في الطلبات المقدمة.



## 2.9. ما هي المدة القصوى لأي مشروع؟

ينبغي أن يكتمل المشروع تماماً في غضون ثلاث سنوات.



## 2.10. بأي لغة ينبغي أن أقدم طلبي؟

في حين أن المبادئ التوجيهية والتوجيهات المتعلقة بتقديم الطلبات متاحة بخمس من اللغات الرسمية الست للأمم المتحدة، فإن المجلس التنفيذي للبرنامج الخاص يعمل باللغة الإنكليزية ويجب، بالتالي، تقديم جميع طلبات المشاريع باللغة الإنكليزية.



## 2.11. أين أجد استمارات الطلبات؟

يمكن تنزيل المجموعة الكاملة من استمارات الطلبات من الموقع الشبكي للبرنامج الخاص - <https://www.unep.org/topics/chemicals-and-pollution-action/chemicals-management/special-programme/applying-funding>



يتكون الملف الكامل للطلبات من المستندات التالية:

### الاستمارة ألف - استمارة تقديم طلب مشروع

- (أ) المرفق 1: بيانات جهات الاتصال
- (ب) المرفق 2: المعلومات الأخرى ذات الصلة
- (ج) الملحق 3: معلومات إضافية للطلبات المتعددة البلدان

### الاستمارة باء - ميزانية المشروع


وينبغي أيضاً إدراج المستندات التالية مع ملف الطلب:

- خطاب تصديق من جهة الاتصال الرسمية
- إثبات وجود تمويل من البلد المستفيد والجهات الراعية والجهات المانحة الأخرى
- خطابات تأييد للمشروع من الشركاء المنفذين
- مستندات داعمة أخرى

بالنسبة للمشاريع الإقليمية/المتعددة البلدان:

- خطاب تصديق من الحكومة التي تقود المشروع تؤكد دورها فيه؛
- خطابات تأييد للمشروع من جهات الاتصال الرسمية لكل بلد مشارك؛
- إثبات وجود تمويل من كل بلد مشارك ومن الجهات الراعية والجهات المانحة الأخرى
- خطابات تأييد للمشروع من الشركاء المنفذين
- مستندات داعمة أخرى

وينبغي إرسال ملفات الطلب كاملة إلكترونياً في صيغتي Word و PDF ممسوحة ضوئياً ومرفقة بالتوقيعات الإلكترونية لجهة الاتصال الحكومية للبلد مقدم الطلب، أو جهة الاتصال الوطنية، أو جهة الاتصال التشغيلية لمرفق البيئة العالمية، إلى: [unepchemicalsspecialprogramme@un.org](mailto:unepchemicalsspecialprogramme@un.org) في موعد لا يتجاوز 23 آب/أغسطس 2024.



What do I need to submit?	ماذا يجب أن أقدم؟
Duly signed project application form	استمارة تقديم طلب مشروع موقعة
Project budget form	استمارة ميزانية المشروع
And endorsement letter from the Special Programme official focal point	خطاب تصديق من جهة الاتصال الرسمية للبرنامج الخاص
A beneficiary contribution letter	خطاب مساهمة المستفيد
Supporting letters from project partners	خطابات داعمة من الشركاء في المشروع
Other supporting documents (eg.. terms of reference for consultants)	مستندات داعمة أخرى (مثل اختصاصات الخبراء الاستشاريين)

## 2.13 ما هو الموعد النهائي لتقديم الطلبات؟



الموعد النهائي الإلزامي لتقديم طلبات الجولة الثامنة هو 23 آب/أغسطس 2024.

ويُشجّع متقدمو الطلبات على تقديم ملفاتهم في أقرب وقت ممكن قبل الموعد النهائي حتى تتمكن الأمانة من استعراضها والتأكد من اكتمالها وأهليتها، ومن تقديم التوجيه.

## 2.14 هل يمكنني التماس الدعم في إعداد طلبتي؟



إن الأمانة مستعدة لتقديم الدعم على أساس كل حالة على حدة، عندما يطلب مقدمو الطلبات ذلك أثناء إعدادها. ويمكن لمقدمي الطلبات التماس مشورة متخصصة بشأن تحديد الحلول في مجال التعاون التقني، وتصميم المشاريع، وتسلسل الأنشطة المناسبة، وقياس الفعالية/التأثير، وأفضل الممارسات في إدارة المشاريع. ويمكن أن تقدم الأمانة هذه المشورة مباشرة. ويمكن أن تسعى الأمانة

أيضاً إلى ربط الصلة بين مقدمي الطلبات والخبراء ذوي الصلة المختصين في الاتفاقيات ذات الصلة التي تتناول المواد الكيميائية والنفايات، حسب الاقتضاء. **ويُشجّع مقدمو الطلبات على التواصل مع الأمانة في أقرب وقت ممكن لتأمين حصولهم على المساعدة.** وقد يتعذر على الأمانة تقديم الدعم إلى الطلبات المتأخرة. ويرجى إرسال جميع الطلبات إلى [unepchemicalsspecialprogramme@un.org](mailto:unepchemicalsspecialprogramme@un.org).

وستقدم الأمانة معلومات عن الجولة الثامنة من تقديم الطلبات خلال أحداث مناسبة مثل الاجتماعات الإقليمية لاتفاقيات بازل وروتتردام واستكهولم واتفاقية ميناماتا واجتماعات الإطار العالمي بشأن المواد الكيميائية. وقد يشمل ذلك الأحداث الجانبية وحلقات العمل التي تُعقد لتصميم المشاريع وإعدادها (بما في ذلك كيفية استكمال الأطر المنطقية). وقد يختلف شكل التقديم باختلاف الظروف السائدة.



## 2.15. ما الذي يحدث بعد ذلك؟

ستوجه الأمانة إشعاراً باستلامها ملف الطلب في موعد لا يتجاوز أسبوع واحد بعد استلامه.

### الخطوة 1: قيام أمانة البرنامج الخاص بفرز الطلبات

تفحص الأمانة الطلبات للتأكد من اكتمالها وأهليتها.

وخلال عملية الفرز، يمكن أن تطلب الأمانة من مقدم الطلب معلومات إضافية أو توضيحات تيسر عملية التأكد من اكتمال الطلب وأهليته.

ويجب أن تصل الطلبات إلى الأمانة قبل الموعد النهائي، بحيث يمكنها تنبيه مقدم الطلب إلى أي عناصر قد تكون مفقودة أو مطلوبة ليقدمها قبل الموعد النهائي. **ولن ينظر المجلس التنفيذي في تمويل أي طلبات غير مكتملة.**

### الخطوة 2: قيام الأمانة باستعراض أولي للطلبات

تجري الأمانة استعراضاً أولياً للطلبات بالتشاور مع أمانة اتفاقيات بازل وروتتردام واستكهولم، وأمانة اتفاقية ميناماتا، وأمانة الإطار العالمي بشأن المواد الكيميائية، وأمانة مرفق البيئة العالمية. ويستند الاستعراض إلى معايير وإجراءات التقييم التي أقرها المجلس التنفيذي للبرنامج الخاص، على النحو الوارد في المرفق الثالث من هذه الوثيقة.

وتقدم الأمانة انطباعاتها عن الطلب إلى مقدمه بعد الاستعراض الأولي، ويُطلب منه مراجعة طلبه وفقاً لذلك ثم إعادة تقديمه في غضون إطار زمني محدد.

### الخطوة 3: التقييم من قبل الأمانة

تجري الأمانة تقييماً للطلبات بالتشاور مع أمانة اتفاقيات بازل وروتتردام واستكهولم، وأمانة اتفاقية ميناماتا، وأمانة الإطار العالمي بشأن المواد الكيميائية، وأمانة مرفق البيئة العالمية، والشركاء في البرنامج المشترك بين المنظمات للإدارة السليمة للمواد الكيميائية، حسب الاقتضاء.

ويستند التقييم إلى المعايير والإجراءات التي أقرها المجلس التنفيذي للبرنامج الخاص، على النحو الوارد في المرفق الثالث من هذه الوثيقة. وتقدم الأمانة تقريرها عن المقترحات الكاملة والمؤهلة وكذلك تقييمها إلى المجلس التنفيذي لاستعراضه والنظر فيه في اجتماعه السنوي.

### الخطوة 4: موافقة المجلس التنفيذي للبرنامج الخاص

يستعرض المجلس التنفيذي في اجتماعه السنوي التالي جميع مقترحات المشاريع الكاملة والمؤهلة، مع مراعاة التقييم الذي أجرته الأمانة. ويبيت المجلس التنفيذي في طلبات المشاريع، رهناً بتوافر الأموال.

وإذا كانت إحدى الحكومات مقدمة الطلب ممثلة بعضو في المجلس التنفيذي الذي سوف يتخذ قراراً بشأن طلبها، فإن النظام الداخلي للمجلس يقتضي ألا يشارك ذلك العضو في المداولات بشأن ذلك الطلب أو في اتخاذ قرار بشأنه.

### الخطوة 5: إخطار مقدمي الطلبات

تخطر الأمانة مقدمي الطلبات كتابياً بقرار مجلس الإدارة في غضون أربعة أسابيع من اجتماع المجلس التنفيذي ذي الصلة.

### الخطوة 6: ترتيبات التنفيذ

تُنفَّذ الأنشطة الممولة من الصندوق الاستثماري للبرنامج الخاص وفقاً للترتيبات التي يوافق عليها المجلس التنفيذي في خصوص إدارة المشاريع. وتشمل ترتيبات إدارة المشاريع تحويل الطلبات إلى صكوك قانونية ذات صلة تشكل الأساس لتوقيع اتفاق تمويلي بين مقدم طلب المشروع وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة بصفته مدير الصندوق الاستثماري. وتوضع الترتيبات المالية وترتيبات الإبلاغ بالتعاون مع مدير المشروع.

### 3- دراسات حالات: النطاق الممكن للمشاريع

يُدمج البرنامج الخاص تعزيز القدرات المؤسسية لتنفيذ اتفاقيات بازل وروتتردام واستكهولم، واتفاقية ميناماتا، والإطار العالمي بشأن المواد الكيميائية. ويُعرَّف التعزيز المؤسسي بأنه 'تحسين استدامة القدرات المؤسسية للحكومات من أجل وضع سياسات وتشريعات وقواعد تنظيمية واعتمادها ورصدها وإنفاذها وكذلك زيادة إمكانية حصولها على الموارد المالية والموارد الأخرى للأطر الفعالة لتنفيذ الصكوك من أجل الإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات طوال دورة حياتها'.

ويجب أن تأخذ المشاريع بعين الاعتبار الأولويات الوطنية وأهداف خطط التنمية الوطنية ويمكن أن تشمل مكونات مثل:

<ul style="list-style-type: none"> <li>• تحديد وتوثيق الاحتياجات والتحديات التي يواجهها بلدك في وضع وتنفيذ وإنفاذ سياسات متكاملة متعلقة بالمواد الكيميائية والنفايات؛</li> <li>• تعزيز التنفيذ التشريعي لاتفاقيات بازل وروتردام واستكهولم واتفاقية ميناماتا؛ و</li> <li>• تحديد العناصر المحتملة لاستراتيجية وطنية لتنفيذ اتفاقيات بازل وروتردام واستكهولم، واتفاقية ميناماتا، والإطار العالمي بشأن المواد الكيميائية، بصورة فعالة، مثل التدابير والخطوات وأفضل الممارسات لتعزيز الأطر المؤسسية والتنظيمية والقانونية الوطنية.</li> </ul>	<p><b>مكوّن التعزيز</b>  <b>المؤسسي: تعزيز</b>  <b>الأطر القانونية</b>  <b>والمؤسسية وإنفاذها</b></p>
---	---

#### دراسة حالة: تقييم وتحديث للتشريعات القائمة في سان تومي وبرينسيبي، بقيادة البلد



يمكن أن يوفر استعراض وتحديث البنى التحتية القانونية والمؤسسية أساساً لاستراتيجية متكاملة لإدارة دورة حياة المواد الكيميائية والنفايات، استناداً إلى الهياكل والمعلومات الموجودة قدر الإمكان لضمان الاستخدام الفعال للموارد وللإستمرارية.

وتعتزم سان تومي وبرينسيبي، من خلال مشروعها المنفذ في إطار البرنامج الخاص، تعزيز إدارتها للمواد الكيميائية والنفايات من خلال تعزيز القدرات وهياكل الحكومة لتعزيز التنسيق الوطني لاتفاقيات بازل وروتردام وستوكهولم وميناماتا وتنفيذ النهج الاستراتيجي للإدارة الدولية للمواد الكيميائية.

وسيكون من نواتج مشروعها تعزيز تنفيذ التشريعات

الوطنية لإدارة المواد الكيميائية والنفايات، والامتثال لها، بما في ذلك قانون المسؤولية الممتدة للمنتج. وسيتم تنفيذ ذلك من خلال إجراء تقييم شامل لقانون المسؤولية الممتدة للمنتج في البلد، والتشريعات والسياسات المتعلقة بالأنشطة ذات الصلة بإدارة المواد الكيميائية والنفايات، بما في ذلك مستويات الامتثال. وستقيم أدوار الوزارات والوكالات الحكومية، مثل وزارات الزراعة، والجمارك، والعدل، والشرطة، وغيرها في دعم إنفاذ قانون المسؤولية الممتدة للمنتج على الصعيد الوطني، والتشريعات الخاصة بالمواد الكيميائية والنفايات من أجل الإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات؛ وسيقيم أيضاً مدى إدراج أحكام اتفاقيات بازل وروتردام واستكهولم وميناماتا في التشريعات المحلية.

<ul style="list-style-type: none"> <li>• إنشاء آليات تنسيق وطنية وتعزيز تبادل المعلومات بشأن إدارة المواد الكيميائية والنفايات في بلدك</li> <li>• تحديد أصحاب المصلحة في إدارة المواد الكيميائية والنفايات، وتوضيح الأدوار والمسؤوليات، وتعزيز هياكل الإدارة لضمان تحسين التنسيق في تنفيذ اتفاقيات بازل وروتريام واستكهولم، واتفاقية ميناماتا، والإطار العالمي بشأن المواد الكيميائية</li> <li>• تعميق الوعي وتكثيف التدريب وبناء القدرات في مجال إدارة المواد الكيميائية والنفايات، بغية تعزيز القدرات الوطنية على تنفيذ الاتفاقيات والإطار العالمي بشأن المواد الكيميائية بما في ذلك تقييم إمكانية تنفيذ الاقتصاد الدائري وإجراء اختبارات تجريبية للجدوى</li> </ul>	<p><b>مكوّن التعزيز المؤسسي: التنسيق الوطني وتبادل المعلومات بشأن المواد الكيميائية والنفايات</b></p>
---	---

### دراسة حالة: إنشاء آليات تنسيق للإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات في جمهورية الكونغو الديمقراطية



إن اعتماد نهج متعدد القطاعات وضمان إشراك جميع أصحاب المصلحة المعنيين وإبلاغهم أمرٌ ضروري في الإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات.

وستقوم جمهورية الكونغو الديمقراطية من خلال مشروعها المنفذ في إطار البرنامج الخاص بإنشاء قدرات وطنية وآليات لتنسيق للإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات، وتنفيذ اتفاقيات بازل وروتريام واستكهولم واتفاقيات ميناماتا والنهج الاستراتيجي للإدارة الدولية للمواد الكيميائية، وتحسين قدرتها على الامتثال للاتفاقيات الدولية. وسيتضمن المشروع إنشاء موقع شبكي وطني لتعزيز تبادل المعلومات بشأن المواد الكيميائية والنفايات؛ وتقييم كيفية تعزيز هياكل الحوكمة وتمويل الأنشطة المتعلقة بإدارة المواد الكيميائية بما في ذلك التنسيق والإبلاغ؛ وتحديد الجهات الفاعلة الرئيسية

المسؤولة عن تنفيذ اتفاقيات بازل وروتريام واستكهولم، واتفاقية ميناماتا، والنهج الاستراتيجي للإدارة الدولية للمواد الكيميائية، وتعزيز قدرات تلك الجهات الفاعلة على جمع البيانات والإبلاغ، ووضع أدوات للتوجيه والتوعية في مجال إدارة المواد الكيميائية والنفايات، والقيام بأنشطة تهدف إلى التوعية وبناء القدرات.

<ul style="list-style-type: none"> <li>• فهم مكانة بلدك في مجال الإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات، من خلال تحديد خط الأساس</li> <li>• تحسين القدرة التحليلية للحكومة على تحديد وتقييم ورصد التقدم المحرز في إدارة المواد الكيميائية والنفايات</li> <li>• تثقيف أصحاب المصلحة بجوانب الإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات</li> </ul>	<p>مكوّن التعزيز المؤسسي: تعزيز القدرة التحليلية للحكومة</p>
--	--

### دراسة حالة: تحديد خط الأساس وتحسين القدرات على إدارة النفايات الخطرة في منغوليا



يمكن بناء القدرة التحليلية للبلدان حكوماتها من تحديد نطاق المشكلة، وتحديد الحلول المناسبة لها، ورصد كيفية تنفيذ تلك الحلول.

وتهدف حكومة منغوليا، من خلال مشروعها المنفذ في إطار البرنامج الخاص، إلى إنشاء نظام للإدارة السليمة للنفايات الخطرة استجابةً لالتزامات البلد بموجب اتفاقيات بازل واستكهولم وروتتردام واتفاقية ميناماتا. ويتضمن المشروع إجراءات شاملة لتيسير التنفيذ والإبلاغ فيما يتعلق بالالتزامات التشريعات الدولية والوطنية ذات

الصلة بشأن إدارة المواد الكيميائية والنفايات، مع التركيز على تيسير اكتساب القدرة التحليلية لتحديد النفايات الخطرة. وتشمل أنشطة المشروع دراسة أساسية عن إدارة النفايات الخطرة في منغوليا؛ وتحسين القدرات التحليلية للمؤسسات الحكومية على تحديد النفايات الخطرة المتأتية من مختلف المصادر؛ وتحسين معرفة أصحاب المصلحة وتثقيفهم في مجال إدارة النفايات الخطرة.

- التدريب على التطبيق العملي لإجراءات استيراد وتصدير المواد الكيميائية والنفايات الخطرة التي تنظمها اتفاقيات بازل وروتردام واستكهولم، واتفاقية ميناماتا، والنهج الاستراتيجي للإدارة الدولية للمواد الكيميائية
- تبادل الخبرات والمعلومات بشأن التحديات والفرص المرتبطة بالتجارة الدولية للمواد الكيميائية والنفايات الخطرة الخاضعة لآليات التحكم بموجب الاتفاقيات الأربع والنهج الاستراتيجي للإدارة الدولية للمواد الكيميائية؛
- إذكاء الوعي وتعميق المعرفة بشأن المسائل القانونية والسياساتية ذات الصلة بالقضايا الجامعة المتعلقة بالتجارة والبيئة، على المستويات العالمية والإقليمية والوطنية، من حيث صلتها بتنفيذ الاتفاقيات الأربع والنهج الاستراتيجي للإدارة الدولية للمواد الكيميائية؛
- تحسين المعرفة بالصكوك القائمة المتفق عليها عالمياً لوسم المواد الكيميائية الخطرة، بصورة سليمة؛ و
- جمع المعلومات عن أوجه التآزر الممكنة في منع ومكافحة الاتجار غير المشروع والتجارة في المواد الكيميائية والنفايات الخطرة.

مكوّن التعزيز  
المؤسسي: تعزيز  
القدرات الوطنية على  
اتخاذ تدابير في مجال  
التجارة الدولية للتصدي  
للاتجار غير المشروع  
بالمواد الكيميائية  
والنفايات



### دراسة حالة: تشجيع وسم المواد الكيميائية الخطرة، بصورة سليمة، في بيرو

إن النظام المنسق عالمياً لتصنيف المواد الكيميائية ووسمها هو نظامٌ متفق عليه دولياً لتعريف وتصنيف المواد الكيميائية الخطرة، وهو ينقل معلومات الصحة والسلامة على ملصقات وصحائف بيانات السلامة. وهو آلية تدعم عمل الصكوك المتعلقة بالمواد الكيميائية والنفايات حيث يمكن للبلدان الاستفادة من النظام المنسق عالمياً كأداة لتعزيز السلامة الكيميائية، وهو ما يساعد بدوره في التنفيذ.

ويسعى هذا المشروع الذي تنفذه بيرو في إطار البرنامج الخاص إلى تحقيق غايات منها تنفيذ النظام المنسق عالمياً لتصنيف المواد الكيميائية ووسمها، أولاً عن طريق إجراء تقييم لتحديد مدى استخدامه حالياً، وما إذا كانت هناك أي ثغرات في تنفيذ ذلك النظام في البلاد. ويشمل ذلك تقييماً تقنياً من الناحية القانونية لتحديد القطاعات المشاركة في تنفيذ النظام المنسق عالمياً باستخدام نهج قائم على وحدات مستقلة. وفي نهاية المطاف، يعتزم المشروع تعزيز قدرات القطاعين العام والخاص على تنفيذ النظام المنسق عالمياً.

وبالإضافة إلى ذلك، ستوضع صياغة مبدئية لتوجيهات تتناول تطبيق تدابير محددة لتخفيض وإدارة المخاطر التي تمثلها تلك المواد الكيميائية على الصحة والبيئة، والتي تُعتبر في النظام المنسق عالمياً لتصنيف المواد الكيميائية ووسمها مواد مسرطنة أو مطفرة أو مضرّة بالصحة الإنجابية أو خطيرة على البيئة. ويتضمن المشروع أيضاً تصميم وتنفيذ تدريب للموظفين التقنيين للمؤسسات المشاركة في تطبيق وتنفيذ النظام المنسق عالمياً، من أجل تعزيز قدراتهم التقنية على تفسير النظام وتطبيقه.

<ul style="list-style-type: none"> <li>• تعزيز فهم متطلبات الإبلاغ بموجب اتفاقيتي بازل واستكهولم واتفاقية ميناماتا، وكذلك متطلبات الإبلاغ عن التقدم المحرز في تنفيذ النهج الاستراتيجي للإدارة الدولية للمواد الكيميائية بما في ذلك استخدام أنظمة الإبلاغ عبر الإنترنت؛</li> <li>• تيسير تبادل المعلومات عن حالة تنفيذ المادتين 11 و12 من اتفاقية روتردام، المتعلقةين بالتجارة؛</li> <li>• تعزيز قدرة البلد على الوفاء بالتزاماته بموجب اتفاقية روتردام المتعلقة بمراقبة تجارة المواد الكيميائية، المدرجة في المرفق الثالث (المادة 11)، وإخطار التصدير (المادة 12) والمعلومات التي يتعين إرفاقها بالصادرات.</li> </ul>	<p>مكّون التعزيز المؤسسي: الإبلاغ الوطني وغيره من أشكال الإخطار بالمعلومات</p>
---	--



### دراسة حالة: تحسين جمع البيانات من أجل الوفاء بالالتزامات بموجب اتفاقيات بازل وروتterdam واستكهولم في جمهورية مولدوفا

قدمت حكومة جمهورية مولدوفا التزامات قوية وإيجابية بتحسين إدارة المواد الكيميائية والنفايات لتحقيق أهداف التنمية المستدامة لعام 2030 ومواءمة أوضاعها مع لوائح الاتحاد الأوروبي. ونجحت جمهورية مولدوفا، من خلال مشروعها الأول المنفذ في إطار البرنامج الخاص، في تطوير نموذج أولي لنظام لتسجيل المواد الكيميائية يتتبع تدفقها داخل البلد. وبناءً على ذلك، سيقوم هذا البلد في مشروعه الثاني في إطار البرنامج الخاص، في جملة أمور، بتوسيع نظام تسجيل المواد الكيميائية. وسيؤدي الإطلاق الكامل لنظام التسجيل هذا إلى تحسين إجراءات تبادل البيانات عن المواد الكيميائية بين الوزارات والقطاعات في مولدوفا ودعم تلك الإجراءات بتنظيم أنشطة للتوعية بمختلف القضايا المتعلقة بسلامة المواد الكيميائية.

<ul style="list-style-type: none"> <li>• دعم إنشاء آليات تمويل مستدامة لمواصلة تمويل الأنشطة المتعلقة بالإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات؛</li> <li>• دعم إدراج المواد الكيميائية والنفايات في استراتيجيات وخطط التنمية المستدامة؛</li> <li>• دعم البلد في وضع وتحديد الأولويات للمؤشرات الوطنية على أهداف التنمية المستدامة فيما يتعلق بالمواد الكيميائية والنفايات؛</li> <li>• دعم البلد في تعزيز التعاون مع المكاتب الإحصائية، من خلال تعزيز قدراته على جمع البيانات لأغراض الإبلاغ الوطني في إطار اتفاقيتي بازل واستكهولم واتفاقية ميناماتا، والإبلاغ عن التقدم المحرز في تنفيذ النهج الاستراتيجي للإدارة الدولية للمواد الكيميائية، وكذلك المؤشرات العالمية لأهداف التنمية المستدامة وجمع البيانات على أساس تجريبي بما يتجاوز شكل الإبلاغ الوطني.</li> </ul>	<p><b>مكوّن التعزيز المؤسسي:</b></p> <p><b>إدراج المواد الكيميائية والنفايات في الاستراتيجيات والخطط</b></p>
--	--



#### دراسة حالة: تنفيذ مبادئ الاقتصاد الدائري في بوروندي

تتمثل إحدى الأولويات المواضيعية للبرنامج الخاص في دمج مبادئ الاقتصاد الدائري في النهج الوطنية للإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات. ويعتمد نهج الاقتصاد الدائري في تصنيع المنتجات على إعادة الاستخدام وإعادة التدوير بشكل عالي الجودة أكثر من اعتماده على المواد الخام البكر. ويهدف

هذا النهج إلى الحفاظ على القيمة المضافة في المنتجات والمواد لأطول فترة ممكنة، مقارنةً بالنموذج الخطي التقليدي المتمثل في "الإنتاج فالاستهلاك فالتلخيص" الذي ساهم في خلق الكثير من التحديات التي يحدثها اليوم التلوث الناجم عن المواد الكيميائية والنفايات.

وتُدرج بوروندي في تصميم مشروعها هذا الذي ينفذ في إطار البرنامج الخاص للاقتصاد الدائري دعماً للنهج الذي تتبعه في الإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات. ويهدف المشروع إلى تنفيذ مشروع تجريبي سيسهم في التعزيز المؤسسي من خلال عرض وتقييم نهج الاقتصاد الدائري في إدارة المواد الكيميائية والنفايات. وسيتم تنسيق ذلك مع وضع وتنفيذ تقييم وطني واستراتيجية وطنية للمجالات ذات الأولوية التي وُضعت في إطار المشروع والتي سترشد بدورها عملية وضع واعتماد تشريعات/لوائح وطنية معززة توفر إطاراً تمكينياً لنهج الاقتصاد الدائري في إدارة المواد الكيميائية والنفايات.

وستُدعم تلك الجهود بتطوير وتنفيذ إستراتيجية ترمي إلى التوعية بأهمية نهج الاقتصاد الدائري في الإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات، وبرنامج تدريبي موجه إلى المؤسسات الوطنية والإقليمية الرئيسية حول التدابير التنظيمية المتعلقة بإطار الاقتصاد الدائري



#### 4.1. تعميم مراعاة المنظور الجنساني

يُعدّ تعميمُ مراعاة المنظور الجنساني في سياق الإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات قضية شاملة تتضمن تقييم كيفية تأثر النساء والأطفال والرجال بشكل مختلف بالأضرار التي يحدثها التلوث الناجم عن المواد الكيميائية والنفايات، والتخطيط للتعامل مع ذلك. وهذه الاختلافات ناتجة عن عدة عوامل فسيولوجية واجتماعية واقتصادية.

فالرجال والنساء يتعرضون لمواد كيميائية ونفايات مختلفة بسبب كيفية تحديد أدوارهم الاجتماعية والاقتصادية على أساس نوع الجنس. ففي السياق المهني، على سبيل المثال، قد يكون الرجال في مكان العمل أكثر تعرضاً لعوامل أو مواد يمكن أن تسبب اعتلالاً. ومن ناحية أخرى، غالباً ما تؤدي النساء الجزء الأكبر من العمل المنزلي داخل المنزل وحوله، بما في ذلك فرز النفايات المنزلية وإزالتها والتخلص منها. ويشمل ذلك في بعض المناطق حرق المواد البلاستيكية وغيرها من النفايات المنزلية في الهواء الطلق. ويحدث ذلك تأثيرات مختلفة جداً على صحة كل من الرجال والنساء، بما في ذلك الصحة الإنجابية والصحة النمائية قبل الولادة.

كما أن المرأة، فسيولوجياً، أصغر حجماً من الرجل، ودورها في الإنجاب والتربية رئيسي. وبالإضافة إلى ذلك، يمكن أن ينتقل العبء الكيميائي للمرأة إلى طفلها أثناء الحمل، عبر المشيمة، وكذلك عن طريق الرضاعة الطبيعية. ولذلك، فإن أثر التلوث من المواد الكيميائية والنفايات على النساء يفوق أثره على الرجال، حتى في حالة التعرض له بنفس الدرجة.

ولذلك، فإنه من الضروري أن تصف أي إجراءات يُخطط لاتخاذها في نطاق مشروع ينفذ في إطار البرنامج الخاص باعتبارات تعميم مراعاة المنظور الجنساني التي تتناول اهتمامات وتجربة كل من النساء والرجال في سياق الإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات، باعتبارها بُعداً من الأبعاد الرئيسية لتصميم المشروع وتنفيذه ورصده وتقييمه.

ويؤدي إشراك كل من الرجال والنساء في وضع السياسات وصنع القرارات إلى الاستفادة من تجارب ووجهات نظر مختلفة تعزّز السياسات والأنشطة المقترحة.

ويمكن دمج تعميم مراعاة المنظور الجنساني في مقترحات مشاريع البرنامج الخاص من خلال إدراج أنشطة ذات مؤشرات وأهداف جنسانية في الإطار المنطقي الذي يركز في جملة أمور على ما يلي:

- إجراء البحوث وتوليد بيانات مصنفة بحسب نوع الجنس تعكس تأثير التلوث من المواد الكيميائية والنفايات على السكان المحرومين في بلدك. ويمكن بعد ذلك استخدام تلك البيانات للإبلاغ، مثلاً، عن أي تحديثات في التشريعات أو لوضع خطة عمل جنسانية يمكن استخدامها لتوجيه العمل المستقبلي بشأن المواد الكيميائية والنفايات وفق منظور جنساني؛
- تخطيط وتنظيم أنشطة لتوعية وتنقيف أصحاب المصلحة المعنيين، مثل عامة الناس، بشأن الآثار المتميزة بين الجنسين والمحددة اجتماعياً، الناجمة عن (سوء) إدارة المواد الكيميائية. ويمكن أن تشمل تلك الأنشطة إنتاج مواد إعلامية ومواد لوسائل الإعلام تحتوي على معلومات متعلقة بالمنظور الجنساني، والحرص على عقد أنشطة في أوقات مختلفة مناسبة يحضرها شخصياً كل من الرجال والنساء؛
- تعزيز نهج أصحاب المصلحة المتعددين لضمان مشاركة مختلف المجموعات، بما في ذلك النساء، مشاركة فعالة في وضع السياسات وصنع القرار. ويؤدي إشراك كل من الرجال والنساء إلى الاستفادة من تجارب ووجهات نظر مختلفة تعزّز السياسات والأنشطة المقترحة؛

- وضع اختصاصات لموظفي المشروع تضمن تكافؤ الفرص بين النساء والرجال، وتتطلب، حيثما أمكن، مهارات و/أو خبرة في مجال مراعاة المنظور الجنساني؛
- رصد ما يتحقق لدى النساء والرجال أثناء أنشطة المشروع من فوائد ومشاركة وانطباعات، وإدراج إجراءات علاجية تعزز المساواة بين الجنسين، عند الاقتضاء. ويمكن تنفيذ ذلك من خلال استمارات التقييم التي تُوزع خلال كل نشاط من أنشطة المشروع، حسب الحاجة، لجمع المعلومات عن جنس كل شخص مشارك، ومشاركاته السابقة في أنشطة مماثلة، وأهميتها المتصورة، والتحسينات الممكنة.

## 4.2. حقوق الإنسان والشعوب الأصلية

اعتمد برنامج الأمم المتحدة للبيئة في شباط/فبراير 2020 نسخة منقحة من إطار الاستدامة البيئية والاجتماعية، الذي يحدد سبعة معايير وقاية للعديد منها صلة وثيقة بمشاريع البرنامج الخاص. ويكتسي معيار الوقاية رقم 3 بشأن منع التلوث وكفاءة الموارد أهمية خاصة لأنه يهدف، في جملة أمور، إلى ما يلي:

تجنب توليد النفايات الخطرة أو غير الخطرة أو الحد منه، وتعزيز نهج قائم على حقوق الإنسان للإدارة السليمة للمواد والنفايات الخطرة والتخلص منها.

وعلى النحو المبين في تقرير المقرر الخاص المعني بالآثار المترتبة في مجال حقوق الإنسان على إدارة المواد والنفايات الخطرة والتخلص منها بطريقة سليمة بيئياً، فإن النهج القائم على حقوق الإنسان لمعالجة الإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات يشمل الاعتبارات التالية:

- ضمان احترام التشريعات والممارسات الأخرى للالتزامات حقوق الإنسان المرتبطة بالمواد والنفايات الخطرة وحمايتها وإعمالها، بما في ذلك الحق في الحياة والصحة والسلامة البدنية؛
- ضمان كفاءة الممارسات المتعلقة بالمواد والنفايات الخطرة للمساواة، وعدم التمييز في حق أي جماعة ضعيفة، بما في ذلك الأطفال والفقراء والعمال والأشخاص ذوو الإعاقة وكبار السن والشعوب الأصلية والمهاجرون والأقليات، ومراعاة المخاطر المرتبطة بنوع الجنس؛
- استخدام تصميم أكثر أماناً من أساسه، واتباع نهج دورة الحياة من أجل حماية الفئات الأضعف حالاً من المواد والنفايات الخطرة، وتطبيق نهج عالمي على وجه السرعة؛
- سن وإنفاذ أطر تشريعية وتنظيمية ترمي إلى حماية حقوق الإنسان من الانتهاك الناشئ عن عمليات مؤسسات الأعمال التجارية التي تنتج المواد والنفايات الخطرة وتستخدمها وتطلقها وتخزنها وتتخلص منها، بما في ذلك فروع مؤسسات الأعمال التجارية في البلدان الأجنبية مع الحفاظ على معايير الحماية وتحسين وسائلها باستمرار؛ واستكشاف إمكانية وضع أنظمة لاسترداد التكاليف، للوفاء بالتزاماتها؛
- إنشاء مؤسسات فعالة قادرة على اتخاذ إجراءات في الوقت المناسب لحماية حقوق الإنسان؛ ومنع وجود تضارب في المصالح أثناء اتباع نهج إشراك الحكومة بأكملها؛
- تمكين الناس والشعوب من المطالبة بحقوقها والدفاع عنها من تهديدات المواد والنفايات السمية أو غيرها من المواد الخطرة؛

- تشجيع مؤسسات الأعمال التجارية على أن تتبّع في منتجاتها وعملياتها، بما فيها سلاسل الإمداد والقيمة، نهج دورة حياة السميات الذي يراعي حقوق الإنسان على النحو الواجب، وعلى تحديد المخاطر وتقييمها، ومنع الآثار والتخفيف منها، وتوخي الشفافية والمساءلة فيما يتعلق بجهودها؛ و
- ضمان وصول ضحايا آثار المواد والنفايات الخطرة إلى سبيل انتصاف فعال بوسائل منها معالجة المواقع، وتوفير الرعاية الصحية، ودفع التعويضات، وتقديم ضمانات بعدم التكرار، إلى جانب وسائل أخرى، كما يجب التقليل من العراقيل النَّسقية، ومن جعلتها عبء الإثبات وإثبات العلاقة السببية، التي تمنع ضحايا التعرض للسميات من الوصول إلى سبل الانتصاف.

ومن الأمور ذات الصلة أيضا، بموجب إطار الاستدامة البيئية والاجتماعية المنقح، معيار الوقاية رقم 7 المتعلق بالشعوب الأصلية، والذي يهدف، في جملة أمور، إلى ما يلي:

- تعزيز وحماية حقوق الشعوب الأصلية، لا سيما فيما يتعلق بأراضيها وأقاليمها ومواردها وسبل عيشها التقليدية وتراثها الثقافي المادي وغير المادي، التي تُعدّ حقوقا أساسية لاحترام هويات الشعوب الأصلية وتحسين رفاها.

ويشمل ضمان أخذ حقوق الشعوب الأصلية في الاعتبار أثناء تصميم وتنفيذ مشاريع البرنامج الخاص مراعاة ما يلي:

- تيسير حق الشعوب الأصلية في المشاركة في صنع القرار في المسائل التي تمس بحقوقهم، من خلال ممثلين تختارهم تلك الشعوب وفقا لإجراءاتها الخاصة، والحفاظ على مؤسسات صنع القرار الخاصة بها وتطويرها على النحو المنصوص عليه في المادة 18 من إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية؛
- وضع تدابير فعالة لضمان قيام المتضررين من تلك المواد باستحداث وتنفيذ برامج لرصد الصحة والمحافظة عليها واستعادتها؛
- الحصول على الموافقة الحرة والمسبقة والمستتيرة للشعوب الأصلية فيما يتعلق بتخزين المواد الخطرة أو التخلص منها في أراضيها أو أقاليمها، على النحو المنصوص عليه في المادة 29 (2) من إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية.

في حين قد يبدو من السابق لأوانه النظر في رصد المشاريع وتقييمها والإبلاغ عنها في مرحلة تقديم الطلبات، فإنها تمثل في الواقع مكونات مهمة في تصميم المشروع وإدارته. ومن المتوقع أن تسهم المشاريع القطرية الفردية في تحقيق نتائج البرنامج الخاص، وهي: أن 'تتخذ حكومات البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية إجراءات إيجابية لتنفيذ الخطط المتعلقة باتفاقيات بازل وروتتردام واستكهولم، واتفاقية ميناماتا، والإطار العالمي بشأن المواد الكيميائية'.

ويساهم تصميم المشاريع وتخطيطها، مع مراعاة مبادئ الرصد والإبلاغ، في ضمان أن تكون أهداف المشاريع والتدابير المقترحة والمؤشرات موجهة إلى تحقيق النتيجة الشاملة التي يرمي إليها البرنامج الخاص.

ولتيسير النظر في رصد المشاريع وتقييمها والإبلاغ عنها، وضعت أمانة البرنامج الخاص استراتيجية الرصد والتقييم والتعلم لتكون بمثابة توجيهات للبرنامج الخاص وللمستفيدين من مشاريعه القطرية، من أجل الرصد والتقييم والتعلم على مستوى البرنامج وعلى المستوى القطري. وتحدد هذه الإستراتيجية مؤشرين أساسيين ينبغي إدراجهما في المشاريع على المستوى القطري، ليتمكن إبراز الجوانب الرئيسية للمشاريع وعرضها. وهذان المؤشران اللذان ينبغي إدراجهما في كل إطار منطقي للمشروع على مستوى النتائج، هما:

#### • المؤشر الأساسي 1

الذي يعكس مدى تعزيز القدرات الحكومية وآلية التنسيق لدعم وضع وتنفيذ الاستراتيجيات الوطنية لإدارة المواد الكيميائية والنفايات نتيجة للتمويل من البرنامج الخاص (مؤشر نتائج، نوعي)؛

#### • المؤشر الأساسي 2

الذي يعكس درجة إدماج إدارة المواد الكيميائية والنفايات في التخطيط الوطني والقطاعي - المقترح أو المعتمد أو الجاري تنفيذه رسمياً، بما في ذلك التقارير المطلوب تقديمها إلى الاتفاقيات ذات الصلة، والتقارير الطوعية إلى الإطار العالمي بشأن المواد الكيميائية (مؤشر نتائج، نوعي).

وعلاوة على ذلك، فإن الاعتبارات المماثلة التي تربط هدف كل مشروع من المشاريع بالتدابير والمؤشرات المقترحة سوف تيسر صياغة تقارير المشروع السنوية. وسيؤدي إنشاء آلية للرصد والتقييم في مرحلة تصميم المشروع إلى ضمان تنفيذه بفعالية.

وقد صُممت مجموعة أدوات الرصد والتقييم والتعلم للبرنامج الخاص لتقدم التوجيه إلى البلدان المتلقية، من خلال عمليات رصد المشروع والإبلاغ عنه المشار إليها في الاستراتيجية. وهي تتضمن صحائف تقييم تساعد البلدان على قياس تقدمها، مقارنة بالمؤشرات الأساسية، والإبلاغ عما تحرزه من تقدم في التنفيذ. وهي مصممة ليكون استخدامها مرناً ويسمح لمختلف البلدان بتكييف الأدوات وفق احتياجاتها.

قد يرغب مقدمو الطلبات في استخدام الموارد التالية أو الإشارة إليها عند إعداد طلباتهم.

#### اتفاقيات بازل وروتterdam واستكهولم

- توفر معلومات عن حالة تصديق البلدان ونص الاتفاقيات الذي يحدد الالتزامات الواقعة على البلدان الأطراف في الاتفاقيات.

#### اتفاقية ميناماتا بشأن الزئبق

- تقدم معلومات عن حالة تصديق البلدان ونص الاتفاقيات الذي يحدد الالتزامات الواقعة على البلدان الأطراف في الاتفاقية.

#### الإطار العالمي بشأن المواد الكيميائية

- في عام 2023، اعتمدت الدورة الخامسة للمؤتمر الدولي المعني بإدارة المواد الكيميائية في بون الإطار العالمي الجديد بشأن المواد الكيميائية، مما يوفر رؤية لكوكب خال من الضرر الناجم عن المواد الكيميائية والنفايات، من أجل مستقبل آمن وصحي ومستدام. ويدعم الإطار إعلان رفيع المستوى لتسريع تنفيذه، ويؤكد الإطار على التزام أصحاب المصلحة بتعزيز الاقتصادات الدائرية، وإنشاء صندوق عالمي، وتحقيق خمسة أهداف رئيسية إلى جانب 28 غاية محددة. وتهدف هذه الجهود إلى تعزيز منع التلوث، وتعزيز بناء القدرات، وتعزيز التعاون الأفضل عبر مختلف القطاعات.

- يمكن الاطلاع على مزيد من المعلومات على الرابط التالي: <https://www.chemicalsframework.org/>

#### مرفق البيئة العالمية

- يقدم معلومات عن المشاريع والبرامج الوطنية والإقليمية التي يمولها مرفق البيئة العالمية.

#### منصة التعلم الإلكتروني للبرنامج الخاص لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة

- تقدم دورة التعلم الإلكتروني في منصة التعلم الإلكتروني للبرنامج الخاص لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة إرشادات حول كيفية تقديم الطلبات إلى البرنامج الخاص. وهي متاحة باللغات الإسبانية والإنكليزية والفرنسية. ويمكن الوصول إليها في هذا الموقع: <https://specialprogramme.unenvironment.org/>

#### الخلاصة الوافية للدروس المستفادة من مشاريع البرنامج الخاص السابقة

- تساعد الخلاصة الوافية للدروس المستفادة من مشاريع البرنامج الخاص السابقة مقدمي الطلبات على الانتباه إلى جوانب محددة يمكن أن تعزز وجهة طلباتهم. وتغطي الخلاصة الجوانب التالية: هيكل الإدارة، والتنسيق، والتواصل والتوعية، وعناصر المشروع، والتمويل، والظروف الخاصة. ويمكن الوصول إليها في هذا الموقع: <https://wedocs.unep.org/handle/20,500,11822/41479>

#### صندوق الأدوات التابع للبرنامج المشترك بين المنظمات للإدارة السليمة للمواد الكيميائية

- صندوق الأدوات التابع للبرنامج المشترك بين المنظمات للإدارة السليمة للمواد الكيميائية أداة لتحديد أنسب وأنجع الإجراءات الوطنية للتعامل مع مشاكل وطنية محددة تتعلق بإدارة المواد الكيميائية.

توجيهات برنامج الأمم المتحدة للبيئة بشأن وضع الهياكل الأساسية والتدابير القانونية والمؤسسية للإدارة السليمة للمواد الكيميائية واسترداد تكاليف إدارتها الوطنية.

- تهدف توجيهات برنامج الأمم المتحدة للبيئة بشأن "وضع الهياكل الأساسية والتدابير القانونية والمؤسسية للإدارة السليمة للمواد الكيميائية، واسترداد تكاليف إدارتها الوطنية" إلى تقديم دعم عملي إلى صنّاع السياسات في تعزيز التشريعات الوطنية واتخاذ الإجراءات المؤسسية لتحقيق الإدارة السليمة للمواد الكيميائية. وهي تتضمن مقترحات بشأن تدابير لتمويل الأنشطة الإدارية اللازمة في هذا الصدد.

### التوجيهات المتعلقة بمراقبة المواد الكيميائية التي تسهم في تحقيق التقدم والسلامة على الصعيد الوطني

- تكمل هذه الوثائق التوجيهية الجديدة التوجيهات بشأن وضع الهياكل الأساسية والتدابير القانونية والمؤسسية للإدارة السليمة للمواد الكيميائية، واسترداد تكاليف إدارتها الوطنية. وتهدف هذه المنشورات إلى دعم صنّاع القرار في جهودهم الرامية إلى وضع أطر قانونية لمراقبة المواد الكيميائية وعمل المسؤولين الحكوميين المعنيين ببناء القدرات الحكومية على مراقبة المواد الكيميائية.

### المساواة بين الجنسين والبيئة: دليل لعمل برنامج الأمم المتحدة للبيئة

- تحدد هذه الوثيقة الروابط بين المساواة بين الجنسين والبيئة، وأثار عدم المساواة بين الجنسين، وكيف يعوق التفاوت بينهما في المشاركة في صنع السياسات والقرارات فعالية التصدي للتحديات البيئية، وفرص إطلاق الإمكانيات غير المستغلة لكل من الرجال والنساء في مواجهة هذه التحديات.

### سلسلة التوجيهات بشأن تعميم مراعاة المنظور الجنساني: المواد الكيميائية والمنظور الجنساني

- وثيقة توجيهية تصف الروابط المهمة بين التنمية، والمنظور الجنساني، وإدارة المواد الكيميائية. وفي الوقت الذي بدأ صنّاع السياسات يدركون الدور الهام الذي تقوم به الإدارة السليمة للمواد الكيميائية في التنمية الاقتصادية والاجتماعية، من المهم أيضًا الاعتراف بأهمية الروابط التي تجمع بين المنظور الجنساني وإدارة المواد الكيميائية.

### موارد أخرى متاحة

قد يجد مقدمو الطلبات فائدة في الرجوع إلى الموارد التالية:

- **غرفة متابعة الحالة البيئية العالمية التابعة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة** وهي تتضمن أدوات تهدف إلى تحسين إدارة التلوث بما في ذلك التلوث من المواد الكيميائية والنفايات.
- **بوابة الأمم المتحدة الإلكترونية للمعلومات المتعلقة بالاتفاقيات البيئية المتعددة الأطراف** التي تحتوي على معلومات مفيدة عن الاتفاقيات المتعلقة بالمواد الكيميائية والنفايات، بما في ذلك الدورات التدريبية التمهيديّة المتاحة في هذا المجال.
- **معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث** الذي يتيح عددًا من المنصات والدورات التدريبية عبر الإنترنت بما في ذلك منصة **المواد الكيميائية والنفايات**، ومنصة **إدارة ثنائي الفينيل متعدد الكلور**، والدورة **الإلكترونية لإدارة النفايات والاقتصاد الدائري**.
- **الوكالة السويدية لإدارة المواد الكيميائية** التي تدير برنامجًا دوليًا لتنمية القدرات يسمى "تطوير استراتيجيات الإدارة الوطنية للمواد الكيميائية".

## المرفق الأول: اختصاصات البرنامج الخاص<sup>(11)</sup>

بالإشارة إلى الفقرتين 13 و14 من الجزء الثامن من المقرر 12/27 بشأن إدارة المواد الكيميائية والنفايات، الصادر عن الدورة العالمية الأولى لمجلس الإدارة/المنتدى البيئي الوزاري العالمي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة:

### أولاً- الهدف من البرنامج الخاص

1- ويهدف البرنامج الخاص إلى دعم التعزيز المؤسسي الذي تقوده البلدان على الصعيد الوطني، في سياق نهج متكامل يتناول مسألة تمويل الإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات، ويراعي استراتيجيات التنمية الوطنية وخطط كل بلد وأوليياته، بغية زيادة القدرات المؤسسية العامة والمستدامة على الإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات طوال دورة حياتها. وسيكون للتعزيز المؤسسي في إطار البرنامج الخاص دور تيسيري وتمكيني في تنفيذ اتفاقيات بازل وروتتردام واستكهولم واتفاقية ميناماتا والنهج الاستراتيجي للإدارة الدولية للمواد الكيميائية (ويُشار إليها أدناه بـ "الصكوك").

### ثانياً- تعريف التعزيز المؤسسي

2- يُعرّف التعزيز المؤسسي، لأغراض البرنامج الخاص، بأنه تحسين استدامة القدرات المؤسسية للحكومات من أجل وضع سياسات وتشريعات وقواعد تنظيمية واعتمادها ورصدها وإنفاذها فضلاً عن الوصول إلى الموارد المالية والموارد الأخرى للأطراف الفعالة لتنفيذ الصكوك من أجل الإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات طوال دورة حياتها.

### ثالثاً- النتائج المتوقعة من التعزيز المؤسسي من خلال البرنامج الخاص

- 3- من المتوقع أن تكون للمؤسسات الوطنية بعد تعزيزها القدرة على القيام بما يلي:
- وضع السياسات والاستراتيجيات والبرامج والتشريعات الوطنية للإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات ورصد تنفيذها؛
  - تعزيز اعتماد التشريعات والأطر التنظيمية للإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات ورصدها وإنفاذها؛
  - تشجيع تعميم الإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات في خطط التنمية الوطنية والميزانيات والسياسات والتشريعات الوطنية وأطر التنفيذ على جميع المستويات، بما في ذلك سد الثغرات وتغادي ازدواجية الجهود؛
  - العمل بطريقة متعددة القطاعات، تتسم بالفعالية والكفاءة والشفافية، وتخضع للمساءلة وتحقق الاستدامة على المدى الطويل؛
  - تيسير التعاون والتنسيق بين مختلف القطاعات وأصحاب المصلحة المتعددين على المستوى الوطني؛
  - تعزيز المسؤولية والمساءلة والمشاركة، في القطاع الخاص؛
  - تعزيز فعالية تنفيذ اتفاقيات بازل وروتتردام واستكهولم واتفاقية ميناماتا والنهج الاستراتيجي للإدارة الدولية للمواد الكيميائية؛
  - تعزيز التعاون والتنسيق في تنفيذ الصكوك على الصعيد الوطني.

### رابعاً- نطاق البرنامج الخاص

- 4- ينبغي للبرنامج الخاص أن يتجنب ازدواجية وتعدد آليات التمويل وما يرتبط بذلك من احتياجات إدارية، وأن يمول أنشطة تقع خارج ولاية مرفق البيئة العالمية.
- 5- ويجوز أن تشمل الأنشطة التي تمول في إطار البرنامج الخاص ما يلي:

(11) قرار جمعية البيئة 5/1، المرفق الثاني.

- (أ) تحديد القدرات المؤسسية الوطنية وأوجه الضعف والثغرات والاحتياجات، فضلاً عن تعزيز القدرات المؤسسية على القيام بذلك، عند الاقتضاء؛
- (ب) تعزيز القدرات المؤسسية على تخطيط ووضع ورصد وتنسيق تنفيذ السياسات والاستراتيجيات والبرامج الوطنية للإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات؛
- (ج) تعزيز القدرات المؤسسية لتحسين الإبلاغ عن التقدم المحرز، وتقييم الأداء؛
- (د) تعزيز تهيئة بيئة تمكينية تعزز التصديق على اتفاقيات بازل وروتterdam واستكهولم واتفاقية ميناماتا؛
- (هـ) التمكين من تصميم وتشغيل الهياكل المؤسسية المكرسة لتعزيز الإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات طوال دورة حياتها؛
- (و) تعزيز القدرات المؤسسية لوضع تدابير تدعم جميع جوانب الإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات، بما فيها المجالات المواضيعية المحددة وطنياً التي تغطيها الصكوك.

### خامساً - الأهلية لتلقي الدعم من البرنامج الخاص

- 6- يتوفر الدعم المقدم من البرنامج الخاص للبلدان النامية مع مراعاة الاحتياجات الخاصة لأقل البلدان نمواً وللدول الجزرية الصغيرة النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، مع إعطاء الأولوية للبلدان الأقل قدرة.
- 7- وتكون الجهات المقدمة للطلبات مؤهلة للدعم إذا كانت أطرافاً في أي واحدة من الاتفاقيات ذات الصلة أو إذا أثبتت أنها بصدد الإعداد للتصديق على أي واحدة من الاتفاقيات.
- 8- وتدرج الجهات المقدمة للطلبات في طلباتها التدابير المحلية ذات الصلة المحددة التي ترمع اتخاذها لضمان أن تكون القدرات المؤسسية الوطنية التي يدعمها البرنامج الخاص مستدامة في الأجل الطويل.

### سادساً - الترتيبات الإدارية للبرنامج الخاص

- 9- سيكون المجلس التنفيذي هو هيئة صنع القرارات والإشراف على البرنامج الخاص بدعم من الأمانة.
- 10- ويعكس تكوين المجلس التنفيذي التوازن بين الجهات المانحة والمتلقية. وتكون مدة الممثلين سنتين بالتناوب. وسوف يتألف المجلس التنفيذي على النحو التالي:

(أ) أربعة ممثلين عن البلدان المتلقية، بما يجسد التمثيل الجغرافي العادل، من مناطق الأمم المتحدة التالية: أفريقيا، وآسيا، ومنطقة المحيط الهادئ، وشرق ووسط أوروبا، وأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي. ويضم المجلس، بالإضافة إلى ذلك، ممثلاً من أقل البلدان نمواً أو من البلدان الجزرية الصغيرة النامية، بالتناوب؛

(ب) خمسة ممثلين عن الجهات المانحة، على ألا تكون من البلدان المستفيدة.

- 11- ويجوز للأمانة التنفيذيين لأمانات اتفاقيات بازل وروتterdam واستكهولم واتفاقية ميناماتا، ومنسق النهج الاستراتيجي وممثل لأمانة مرفق البيئة العالمية، فضلاً عن ممثلي الحكومات والمنظمات الإقليمية للتكامل الاقتصادي وأي وكالات منفذة وممثل واحد من كل من الهيئات الإدارية للصكوك، أن يشاركوا، على نفقتهم الخاصة كمراقبين في اجتماعات المجلس التنفيذي.

### سابعاً - ولاية المجلس التنفيذي ومهامه

- 12- يكون للمجلس التنفيذي رئيسان مشاركان، واحد من البلدان المتلقية وواحد من البلدان المانحة.
- 13- ويجتمع المجلس التنفيذي مرة في السنة ويتخذ قراراته بتوافق الآراء بقدر الإمكان. وإذا تعذر التوصل إلى توافق في الآراء، يتخذ المجلس التنفيذي قراراته، كملاذ أخير، بأغلبية ثلثي الأعضاء الحاضرين والمصوتين. ويقوم المجلس التنفيذي، في اجتماعه الأول، بزيادة تطوير نظامه الداخلي، حسب الاقتضاء.

14- ويتخذ المجلس التنفيذي القرارات التنفيذية فيما يتعلق بأداء البرنامج الخاص، بما في ذلك الموافقة على طلبات الحصول على التمويل، ويجيز الإجراءات الخاصة بالطلبات والتقييم، والإبلاغ والتقييم. ويقوم المجلس بتوفير التوجيه التنفيذي بشأن تنفيذ البرنامج الخاص وتقديم المشورة بشأن المسائل الأخرى حسب الاقتضاء.

### ثامناً - المنظمة القائمة بالإدارة

15- يوفر برنامج الأمم المتحدة للبيئة، بوصفه المنظمة القائمة بالإدارة، صندوقاً استثنائياً للبرنامج الخاص وأمانة لتقديم الدعم الإداري للبرنامج، بما في ذلك تخصيص الموارد البشرية وغيرها من الموارد.

16- وتقوم الأمانة بتجهيز الطلبات المقدمة للمجلس التنفيذي للموافقة عليها، وإدارة المخصصات الموافق عليها وبخدمة المجلس التنفيذي. وتقدم الأمانة التقارير بشأن عملياتها إلى المجلس التنفيذي وتكون مسؤولة أمام المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة في المسائل الإدارية والمالية. وتقدم الأمانة تقريراً سنوياً إلى المجلس التنفيذي ويُرسل هذا التقرير أيضاً إلى الهيئات الإدارية لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة والصكوك للنظر فيه.

### تاسعاً - الترتيبات التشغيلية للبرنامج الخاص

17- يتلقى البرنامج الخاص الطلبات من الحكومات الوطنية مباشرة. وسيتميز بأنه سهل الوصول إليه ومبسط وفعال ويستند إلى التجارب المستمدة من آليات الدعم القائمة حسب الاقتضاء.

18- وينبغي أن تحدد الطلبات في سياق النهج القطري الشامل إزاء تعزيز القدرات المؤسسية. وينبغي أن تتضمن الطلبات التدابير المقترحة والأهداف المرجوة من الأداء والمعلومات المتعلقة بالاستدامة الطويلة الأجل.

19- وتقدم الطلبات إلى الأمانة. وتقوم الأمانة بتقييم الطلبات توطئة لتقديمها إلى المجلس التنفيذي لدراستها والبت فيها.

20- ويبت المجلس التنفيذي في المخصصات التراكمية للبلدان، على أساس التبرعات الواردة والاحتياجات المبينة في الطلبات المقدمة. ويجوز الإبقاء على مبلغ لا يتجاوز 13 في المائة من ذلك المجموع للأغراض الإدارية.

21- وتساهم البلدان المستفيدة بموارد تعادل ما قيمته 25 في المائة على الأقل من مجموع المبلغ المخصص. ويجوز للمجلس التنفيذي أن يخفض تلك النسبة المئوية بما يتناسب مع اعتبارات الظروف الوطنية الخاصة لمقدم الطلب والقيود في القدرات والثغرات والاحتياجات الخاصة به.

22- وتقدم البلدان المستفيدة تقارير سنوية عن التقدم المحرز. وعند انتهاء كل مشروع، يُقدم تقرير نهائي وبيان مراجعة للحسابات، يتضمن كشفاً كاملاً للأموال التي استُخدمت وتقييماً للنتائج، فضلاً عن دليل إثبات ما إذا كانت الأهداف قد تحققت.

### عاشراً - المساهمات

23- يُشجّع تقديم المساهمات من جميع الأطراف الموقعة والأطراف في الاتفاقيات والحكومات الأخرى القادرة على القيام بذلك، وكذلك من القطاع الخاص، بما في ذلك دوائر الصناعة والمؤسسات وغيرها من المنظمات غير الحكومية والجهات المعنية الأخرى من أصحاب المصلحة.

### حادي عشر - مدة البرنامج الخاص

24- سيكون البرنامج الخاص مفتوحاً لتلقي التبرعات والطلبات لتقديم الدعم لمدة سبع سنوات اعتباراً من تاريخ إنشائه. وسيكون البرنامج الخاص مؤهلاً للتمديد مرة واحدة لا تتجاوز مدتها خمس سنوات إضافية وذلك على أساس استعراض وتقييم مرضيين رهنأً بتوصية من المجلس التنفيذي إلى جمعية الأمم المتحدة للبيئة. ويجوز توزيع أموال البرنامج الخاص لمدة أقصاها 10 سنوات اعتباراً من تاريخ إنشاء البرنامج، أو لمدة ثماني سنوات اعتباراً من تاريخ تمديده، عند الاقتضاء، وعندها يُكمل البرنامج عملياته ويغلق. ويبت المجلس التنفيذي في اختصاصات الاستعراض والتقييم المذكورين أعلاه.

## المرفق الثاني - النطاق الممكن للمشاريع

يقدم هذا الفرع معلومات عن بعض المجالات المواضيعية العديدة التي يمكن للبلدان أن تنتظر في دمجها في مشاريعها. وقائمة المواضيع الواردة هنا ليست وافية. وينبغي تقديم أي مجال مواضيعي في سياق الأولويات الوطنية للبلد المعني. ويرجى الرجوع إلى جهة الاتصال التشغيلية لمرفق البيئة العالمية بغية ضمان عدم وقوع أي عنصر من عناصر المشروع المقترح ضمن ولاية مرفق البيئة العالمية في بلدك. وقد يختلف هذا من بلد إلى آخر.

### 1.1. تشجيع التعزيز المؤسسي في سياق الصكوك المتعلقة بالمواد الكيميائية والنفايات



ويُعزف التعزيز المؤسسي، لأغراض البرنامج الخاص، بأنه تحسين استدامة القدرات المؤسسية للحكومات على وضع واعتماد ورصد وإنفاذ السياسات والتشريعات واللوائح، فضلاً عن الوصول إلى الموارد المالية وغيرها من الموارد بغية وضع أطر فعالة لتنفيذ اتفاقيات بازل وروتريام واستكهولم واتفاقية ميناماتا والإطار العالمي بشأن المواد الكيميائية طوال دورة حياتها.

وينبغي للبلدان أن تحدد عند تصميم مشاريعها أي من الجوانب التالية للصكوك يحتاج إلى التناول في سياق أولوياتها الوطنية، وأن تدرج النتائج والنواتج التي تلبى تلك الاحتياجات. والهدف، في نهاية المطاف، هو تعزيز قدرة المؤسسات الوطنية على الوفاء بالتزاماتها بموجب الاتفاقيات بطريقة منسقة.

وينبغي كذلك أن يكون واضحاً أن لجميع المشاريع عناصر قوية لتحقيق الاستدامة من خلال التوضيح المرضي لكيفية استمرار الإجراءات المقترحة والهياكل المؤسسية المنشأة وكيفية الحفاظ عليها وتعزيزها بعد اكتمال المشروع.

#### اتفاقيات بازل وروتريام واستكهولم

يمكن أن يدعم البرنامج الخاص البلدان في بناء القدرات المؤسسية اللازمة، فضلاً عن الأدوات القانونية والسياساتية لإدارة المواد الكيميائية والنفايات بطريقة سليمة في سياق تنفيذ الالتزامات والأحكام ذات الصلة بموجب اتفاقيات بازل وروتريام واستكهولم. ويمكن أن يركز هذا الدعم، في جملة أمور، على الالتزامات التالية:

- تعيين جهات الاتصال باتفاقيات بازل وروتريام واستكهولم وفقاً للمادة 5 (اتفاقية بازل) والمادة 4 (اتفاقية روتريام) والمادة 9 (اتفاقية استكهولم) وكذلك المقررات ذات الصلة لمؤتمرات الأطراف (جهة الاتصال والسلطات المختصة؛ والسلطات الوطنية وجهات الاتصال الرسمية المعيّنة؛ وجهة الاتصال الوطنية وجهات الاتصال الرسمية، على التوالي)؛
- تطوير القدرات المؤسسية لتيسير إعداد وتحديث ونقل ما يلي:
  - خطط التنفيذ الوطنية وفقاً للمادة 7 من اتفاقية استكهولم؛
  - التقارير الوطنية على النحو المنصوص عليه في المادة 13 من اتفاقية بازل؛
  - الإشعارات بحالات التقييد أو الحضر، المنصوص عليها في المادتين 4 و13 من اتفاقية بازل؛
  - التعاريف الوطنية للنفايات الخطرة، المنصوص عليها في المادة 3 من اتفاقية بازل؛
  - الاتفاقات أو الترتيبات الثنائية والمتعددة الأطراف والإقليمية المنصوص عليها في المادة 11 من اتفاقية بازل؛
  - إخطار أو سحب الإعفاءات المحددة المتاحة والأغراض المقبولة للمواد الكيميائية المدرجة في الملحقين (أ) و(ب) من اتفاقية استكهولم، عندما يرى أحد الأطراف أن ذلك ضروري؛
  - شهادة التصديق السنوية على الصادرات إلى غير الأطراف، المنصوص عليها في المادة 3 (ب) '3' من اتفاقية استكهولم، حسب الاقتضاء؛ التقارير الوطنية، على النحو المنصوص عليه في المادة 15 من اتفاقية استكهولم؛
  - الردود بشأن الواردات، وفقاً للمادة 10 من اتفاقية روتريام؛

○ الإجراءات التنظيمية النهائية، وفقاً للمادة 5 من اتفاقية روتردام ومرقها الأول؛

○ نصوص التشريعات الوطنية والتدابير الأخرى المتخذة لتنفيذ وإنفاذ اتفاقيات بازل وروتterdam واستكهولم.

ويمكن لمشاريع البرنامج الخاص أن تدعم أيضا الجوانب الأخرى لاتفاقيات بازل وروتterdam واستكهولم التي لا تمثل التزامات، ولكنها تدعم تنفيذها، مع ذلك، مثل:

- تقديم الدعم للبلدان التي ترغب في أن تصبح طرفاً في واحدة أو أكثر من الاتفاقيات أو الموافقة على الالتزام بالتعديل (التعديلات) على المرفقات ألف و/أو باء و/أو جيم لاتفاقية استكهولم؛
- ضمان أن تأخذ مشاريع البرنامج الخاص في الحسبان الأنشطة التي تتفقد بموجب اتفاقيات بازل وروتterdam واستكهولم لدعم التنفيذ، مثل أنشطة المساعدة التقنية المدرجة في خطة المساعدة التقنية التي اعتمدها أطراف الاتفاقيات الثلاث، والأنشطة الواردة في خطط العمل أو برامج عمل الشراكات القائمة لدعم اتفاقيات بازل وروتterdam واستكهولم. الأنشطة التي تضطلع بها الأمانة والمراكز الإقليمية لاتفاقيتي بازل واستكهولم، وكذلك الرسائل الموجهة إلى لجان الامتثال لاتفاقيات بازل وروتterdam واستكهولم؛
- ضمان أن تُستخدم التوجيهات المعتمدة من قبل مؤتمرات الأطراف في تعزيز القدرات المؤسسية وضمن الاتساق في التوجيهات وفي صنع القرارات والسياسات. ملاحظة: لدى اتفاقية ميناماتا آلية مالية تتكون من مرفق البيئة العالمية، والبرنامج الدولي المحدد.

وبالإضافة إلى ذلك، وفي إطار تقييم فعالية اتفاقية استكهولم الذي يُجرى كل ست سنوات، وضعت لجنة تقييم الفعالية، التي ينشئها مؤتمر الأطراف لكل دورة تقييم، استنتاجات وتوصيات بشأن فعالية اتفاقية استكهولم لينظر فيها الاجتماع الحادي عشر لمؤتمر الأطراف<sup>(12)</sup>، وأوصت بقوة بتقديم الدعم إلى الأطراف لزيادة معدلات الإبلاغ الوطني. ولهذا السبب، اعتُبر البرنامج الخاص أحد المقدمين الرئيسيين لهذا الدعم. وبناءً على ذلك، أوصت اللجنة بأنه 'ينبغي لمؤتمر الأطراف أن يحث الأطراف على أن تضمن تقاريرها الوطنية المحالة بموجب المادة 15 معلومات عن حجم المساعدة المالية المقدمة والمستلمة، ودعت الجهات المانحة الأخرى، بما في ذلك البرنامج الخاص لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، إلى تقديم معلومات عن التمويل المقدم لمساعدة الأطراف'. وعلاوة على ذلك، فقد اعترف كل من لجنة الامتثال التابعة لاتفاقية روتردام ولجنة التنفيذ والامتثال التابعة لاتفاقية بازل بدور البرنامج الخاص. ويتعلق عدد من التوصيات المقدمة إلى مؤتمر الأطراف من هذه اللجان بالبرنامج الخاص والدعم المقدم إلى الأطراف.

#### **اتفاقية ميناماتا**

يمكن للمشاريع المقدمة ليُنظر فيها في إطار البرنامج الخاص أن تدعم عناصر التعزيز المؤسسي التي تؤدي أيضا إلى النهوض بتنفيذ الالتزامات بموجب مختلف مواد اتفاقية ميناماتا بشأن الزئبق. والمشاريع التي تشمل الأنشطة المتعلقة بالزئبق والتعزيز الواسع النطاق لنظم أو وحدات إدارة المواد الكيميائية والنفايات، وتعميم إدارة المواد الكيميائية والنفايات، وإتاحة التمويل المستدام، وإشراك أصحاب المصلحة على نطاق أوسع، والتوعية، وإدارة المعلومات/البيانات، والرصد هي مشاريع يمكن أن تسهم أيضا في تنفيذ مواد الاتفاقية. وعلى سبيل المثال:

- تعزيز آليات التنسيق على الصعيد الوطني التي تقدم إخطارات بشأن تجارة الزئبق (المادة 3)؛
- إنشاء آليات تمويل مستدامة لتعبئة الموارد المالية على الصعيد الوطني لإدارة الزئبق (المادة 13)؛
- تعزيز الاتصال والتوعية العامة بشأن الزئبق والصحة، والمواد الكيميائية والصحة، كجزء من برامج التوعية العامة الواسعة النطاق بشأن المواد الكيميائية والصحة (المواد 16 و 17 و 18)؛

- إنشاء منصات أو شبكات أو برامج تيسر جمع البيانات وإدارتها، وتبادل المعلومات، والمعلومات التنظيمية والعامّة عن الرئيقي (المادتان 17 و19)؛
- وضع خطط التنفيذ وتعزيز آليات التنسيق على الصعيد الوطني لتيسير التنفيذ والامتثال والإبلاغ فيما يتعلق باتفاقية ميناماتا (المواد 15 و20 و21)؛
- ضمان أن تُستخدم التوجيهات المعتمدة من قبل مؤتمرات الأطراف في تعزيز القدرات المؤسسية وضمان الاتساق في استخدام التوجيهات وفي صنع القرارات والسياسات. ملاحظة: لدى اتفاقية ميناماتا آلية مالية تتكون من مرفق البيئة العالمية، والبرنامج الدولي المحدد.
- تقديم الدعم للبلدان الراغبة في أن تصبح طرفاً في اتفاقية ميناماتا.

وتجدر الإشارة إلى أن لدى اتفاقية ميناماتا آلية مالية تتكون من مرفق البيئة العالمية، والبرنامج الدولي المحدد. ويركز كلا المكونين من الآلية المالية على دعم الأطراف في اتفاقية ميناماتا لتنفيذ الالتزامات الإلزامية المنصوص عليها في الاتفاقية. وبينما يقدم مرفق البيئة العالمية تمويلًا لمشاريع أكبر، يقدم البرنامج الدولي المحدد منحًا صغيرة مباشرة إلى حكومات البلدان النامية الأطراف وإلى الأطراف التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، بهدف تعزيز قدراتها على تنفيذ مواد محددة من الاتفاقية. وبما أن كلا مكوني الآلية المالية يوفران الدعم لتعزيز المؤسسي في سياق تنفيذ مواد الرقابة في الاتفاقية، فإن البرنامج الخاص، الذي يمول المشاريع التي تعالج الجوانب الأوسع لتعزيز المؤسسي عبر أكثر من صك واحد، فإن من شأنه أن يلبي احتياجات البلد لتيسير التنسيق وتعزيز عبر المجموعة.

البرنامج الدولي المحدد	البرنامج الخاص
التركيز = بناء القدرات والمساعدة التقنية لتنفيذ اتفاقية ميناماتا	التركيز = التعزيز المؤسسي عبر الاتفاقيات البيئية المتعددة الأطراف للمواد الكيميائية والنفايات والإطار العالمي بشأن المواد الكيميائية
مفتوح أمام الأطراف من البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية	مفتوح أمام الأطراف وغير الأطراف من البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية
خاص بالاتفاقية، ويتناول التزامات محددة للاتفاقية	يجب تعزيزه في أكثر من اتفاق بيئي متعدد الأطراف/الإطار العالمي بشأن المواد الكيميائية والنهج الاستراتيجية للإدارة الدولية للمواد الكيميائية؛ تعزيز التعميم
مساهمة مقدم الطلب غير مطلوبة	مساهمة مقدم الطلب مطلوبة
الوصول المباشر: لا توجد وكالات قائمة بالتنفيذ	الوصول المباشر: لا توجد وكالات قائمة بالتنفيذ

الشكل 1: جدول مقارنة بين البرنامج الدولي المحدد (اتفاقية ميناماتا) والبرنامج الخاص.

### الإطار العالمي بشأن المواد الكيميائية

يدعم البرنامج الخاص أيضاً البلدان في تنفيذها للإطار العالمي بشأن المواد الكيميائية. ويوفر الإطار رؤية لكوكب خال من الضرر الناجم عن المواد الكيميائية والنفايات، من أجل مستقبل آمن وصحي ومستدام - حيث تكون جميع القطاعات وأصحاب المصلحة جهات فاعلة استراتيجية لتعزيز الابتكار والتحرك نحو حلول مستدامة ودفع التغيير. ويدعم ذلك إعلان رفيع المستوى - وهو الدافع السياسي لتسريع تنفيذه وتذكير بالتزام أصحاب المصلحة بزيادة الطموح العالمي والعمل لحماية صحة الإنسان والبيئة. ويحدث الإطار، الذي سيشكل أداة خلف للنهج الاستراتيجي للإدارة الدولية للمواد الكيميائية، انتقالاً تحويلياً في طريقة إدارة المواد الكيميائية، عبر دورة حياتها بأكملها، بما في ذلك المنتجات والنفايات.

وتشمل العناصر في الإطار التي تتعلق بالتعزيز المؤسسي والتي يمكن دمجها في المشاريع، تمشياً مع الأولويات الوطنية، على سبيل المثال:

- بناء القدرات في الوزارات المعنية تيسيراً للإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات على المستوى الوطني؛
- اعتماد، أو تعزيز أو إنفاذ الأطر القانونية والتنظيمية لتنفيذ التزامات الاتفاقات العالمية المتعلقة بالمواد الكيميائية والنفايات وغيرها من الاتفاقيات والآليات الطوعية ذات الصلة؛
- ضمان التمويل المستدام بما في ذلك عن طريق الاستفادة من التمويل الخاص، وتشجيع خطط التمويل المبتكرة والمختلطة، وتعزيز العلاقات مع الجهات المانحة، وتشجيع مشاركة القطاعات الصناعية، أو من خلال استخدام أدوات مثل آليات استرداد التكلفة؛
- إدراج المواد الكيميائية والنفايات في جداول أعمال القطاعات ذات الصلة (الصحة، والعمل، والزراعة، والتنمية، في جملة قطاعات أخرى)، بما في ذلك في العمليات الاقتصادية الوطنية وعمليات إعداد الميزانيات وخطط التنمية وتعزيز التعاون والتنسيق بين الوزارات؛ إشراك مختلف مجموعات أصحاب المصلحة مثل المجتمع المدني، والقطاعات الصناعية، والأوساط الأكاديمية، للتأكد من مراعاة مصالح واحتياجات جميع الفئات المجتمعية في مجالات مثل التخلص التدريجي من المواد الكيميائية الضارة، وتعزيز بناء القدرات، وإقامة روابط أفضل عبر مختلف القطاعات مثل الصحة والسلامة والتجارة والزراعة والطاقة والنقل؛
- رصد وتقييم التقدم المحرز في المشروع لتحديد النتائج الناجحة وكذلك الثغرات والتحديات لدفع فرص التوسع قدماً وتحسينها، ولتقييم الحاجة إلى جهود التنفيذ المعززة أو تحديد الأولويات؛
- تبادل المعرفة والمعلومات ليتمكن اتخاذ قرارات وإجراءات مستنيرة؛
- تقييم المخاطر والحد منها من خلال، على سبيل المثال، بدائل أكثر أماناً، وتشجيع الانتقال إلى بدائل كيميائية أكثر أماناً، والإدارة المسؤولة في قطاعات مثل الصناعة والزراعة والرعاية الصحية، وتحسين الشفافية والوصول إلى المعلومات حول المواد الكيميائية والمخاطر المرتبطة بها.

وعلاوة على ذلك، فإن معالجة القضايا المحددة المثيرة للقلق هي في صميم الإطار العالمي بشأن المواد الكيميائية. تعتبر مسألة مثيرة للقلق كل مسألة تخص أي مرحلة من مراحل دورة حياة المواد الكيميائية ولم يتم الإقرار بها عموماً بعد، أو لم تعالج معالجة كافية أو تنشأ كمشاغل محتمل بشأن المستوى الحالي للبيانات العلمية، والتي قد تكون لها آثار ضارة على صحة الإنسان و/أو البيئة وقد تستفيد من اتخاذ إجراء دولي.

## 1.2. تحديد الأهلية لتلقي التمويل من مرفق البيئة العالمية



تتص الاختصاصات على أنه ينبغي للبرنامج الخاص أن يتجنب الازدواجية وتعدد آليات التمويل وما يرتبط بذلك من احتياجات إدارية، وأن يمول أنشطة تقع خارج ولاية مرفق البيئة العالمية. وهذا يعني أن الطلب (أو الإجراء المقترح في الطلب) ينبغي ألا يمول من قبل البرنامج الخاص إذا كان مؤهلاً للحصول على تمويل في إطار مرفق البيئة العالمية. وينطبق ذلك على كل من المشاريع والبرامج القطرية الفردية والمشاريع والبرامج الإقليمية/المتعددة البلدان. وتحدد أمانة مرفق البيئة العالمية بعد تقديم الطلب ما إذا كان المقترح يندرج ضمن ولاية المرفق.

وأعد هذا الفرع من التوجيهات لتوضيح ما يندرج ضمن ولاية مرفق البيئة العالمية من مشاريع أو تدابير مقترحة، وذلك للتقليل من احتمال قيام البلدان بتقديم طلبات لمشاريع تقع ضمن ولاية مرفق البيئة العالمية. ويوصى بشدة أيضاً أن يتشاور مقدمو الطلبات مع جهة الاتصال التشغيلية التابعة لمرفق البيئة العالمية في بلدانها لاستعراض المشروع المقترح والتأكد من أن الأنشطة المقترحة فيه لا تقع ضمن ولاية مرفق البيئة العالمية. يرجى ملاحظة أن ما يندرج تحت ولاية مرفق البيئة العالمية قد يختلف من بلد إلى آخر.

والتموليل من مرفق البيئفة العالمفة مئاح للأنشطفة<sup>(13)</sup> ضمن عدة مءالات تركفز؁ وهف فءفءاف: الفئوع البفولوجف؁ فففر المئاح؁ والمفاه الفولفة؁ وفءهور الأراضف؁ وءاصة الفصفر وإزالة الغاباف؁ والمواء الكفمفائفة والنفافاف. ففكون الفكالف الإضاففة المفقف علفها للأنشطفة الرامفة إلى ففقق المنافع البفئفة العالمفة؁ ففما ففعلق بإءارة المواء الكفمفائفة ومن ففث صلئها بمءالات الفركفز هءه؁ مؤهله للتمولف فف إطار مرفق البفئفة العالمفة.

وفسئم مرفق البفئفة العالمفة ولافئه فف إءارة المواء الكفمفائفة والنفافاف من فوره فف الآلفة المالفة لافئاقفة اسفكهلوم بشأن الملوئاف العضوفة الفابفة؁ على الفحو المءءف فف الماففئف 13<sup>(14)</sup> و14؁ ومن افئاقفة مفنامافا بشأن الزئبق على الفحو المءءف فف الماففة 13<sup>(15)</sup>. وبالإضاففة إلى فلك؁ فوفر مرفق البفئفة العالمفة الفمولف لبعض المءالات فف إطار النهء الاسفرائفءف للإءارة الفولفة للمواء الكفمفائفة الفف ففطلب افءاخ إءراءاف عالمفة<sup>(16)</sup> وبرفوفكول مونفرفال بشأن المواء المسفئفة لفبقة الأوزون. وفمكن أن فكون للطلاب أهلفة إضاففة لفلقى الفمولف من مءلس مرفق البفئفة العالمفة فاف نطاق الافئاقفاف ولكن للأنشطفة أخرى فءخم أءراض المرفق<sup>(17)</sup>.

وفعمل مرفق البفئفة العالمفة بفوففهااف من مؤفمراء الأطراف فف افئاقفة مفنامافا<sup>(18)</sup> وافئاقفة اسفكهلوم؁<sup>(19)</sup> وهو مسؤل أمامها. وففقم كل مؤفمرف من مؤفمراء الأطراف فوففهااف بشأن الاسفرائفءفاف العامة؁ والسفاساف؁ وأولوفاف البرامء؁ وأهلفة الفوصل إلى المواء المالفة؁ واسفءامها. وبالإضاففة إلى افئاقفاف المواء الكفمفائفة الملزمة قانونًا؁ فلب مؤفمرف الفولف المعنف بإءارة المواء الكفمفائفة أيضاً من مرفق البفئفة العالمفة أن فءرف فف برامءه عناصر من النهء الاسفرائفءف للإءارة الفولفة للمواء الكفمفائفة؁ الأمر الفف فسر افءاخ إءراءاف مبكرة فف مءالات مثل النفافاف الإلكفرونفة؁ والمواء البلاسفكفة؁ والمواء الكفمفائفة المئفرة للقلق؁ بما فف فلك مفبباف الأفاف؁ والمواء الصفءلافئفة؁ والمواء الكفمفائفة من القفءاعاف الأخرى.

ومع كل فءفءف لمواء مرفق البفئفة العالمفة؁ الفف فءرف كل أربع سنواف؁ فءءف وثفقه فوففهااف البرمءة الأنشطفة الفف فمكن فمولفها فف إطار كل مءال تركفز؁ بالإضاففة إلى البرامء الكبفرة الأخرى. وففوض فوففهااف البرمءة الفاصة بمرفق البفئفة العالمفة ففما ففصل بالمواء الكفمفائفة والنفافاف اسفئاءاً إلى الفوففهااف الوارءة من مؤفمراء الأطراف فف افئاقفة اسفكهلوم؁ وافئاقفة مفنامافا؁ والطلباف الوارءة من المؤفمرف الفولف المعنف بإءارة المواء الكفمفائفة. وفف 21 فزفران/فونفه 2022؁ وضفء 29 فكومة مانءة الصفغة النفائفة لفعهاف فبمئها 5,33 بلفون فولار إلى مرفق البفئفة العالمفة للأربع سنواف الفامءة؁ من 1 فموز/فولفه 2022 إلى 30 فزفران/فونفه 2026. وسفءعم هءا الفمولف القفاسف المبافراء الواسعة النطاق الرامفة إلى المءافظة على الفئوع البفولوجف والفصءف لفققان الغاباف؁ وففسفن صءة المءفطاف؁ ومكافءة الفلوف؁ والفقلل من آئار فففر المئاح فلال العقق. وهو فعكس إءمافاً فزافءاً على الفءة إلى فوسع الفءهوف فف هءه المءالات وإلى الفعاون عفر الفءوف والقفءاعاف. وسفقدّم فءه كبفر من الفمولف من فلال مءموفة من 11 برنامءاً ففكاملأ ففصءف للففهءفاف البفئفة الفمءءة فف فقف واءف. وللاطلاع على مزفء من المعلوماف فول هءه المسألة؁ فرءف الرءوع إلى الموقع الشبكف لمرفق البفئفة العالمفة<sup>(20)</sup>. وفءءف فوففهااف البرمءة للفءفءف الفامن لمواء مرفق البفئفة العالمفة الأنشطفة الفارفة الفف فمكن أن فءعمها المرفق.

(13) صك إنشاء مرفق البفئفة العالمفة المعاف هفكلئها؁ أبلول/سبفمبر 2019 - الفقرة 9.

(14) افئاقفة اسفكهلوم بشأن الملوئاف العضوفة الفابفة

(15) افئاقفة مفنامافا بشأن الزئبق

(16) فءعم مرفق البفئفة العالمفة أيضاً فففءف برفوفكول مونفرفال؁ فرر أن فلك لا فءرف ضمن نطاق فمولف البرنامء الفاص؁ وبالفالف لم فرف مفاقشئه هنا.

(17) الفقرة 9 (ب) من صك مرفق البفئفة العالمفة.

(18) الفقرة 7 من الماففة 13 من افئاقفة مفنامافا بشأن الزئبق.

(19) الفقرة 6 من الماففة 13 من افئاقفة اسفكهلوم بشأن الملوئاف العضوفة الفابفة.

(20) <https://www.thegef.org/who-we-are/funding/gef-8-replenishment>

وفي حين أنه ليس من العملي تلخيص كل نوع من أنواع المشاريع التي يمكن تمويلها في إطار مجال التركيز الخاص بالمواد الكيميائية والنفايات، نظراً لوجود مجموعة متنوعة جداً من المواد الكيميائية ومن مجموعات المواد الكيميائية، ومن الأولويات الوطنية والإقليمية، فإن معظم المشاريع تتضمن العناصر العامة التالية:

أ- إدارة المواد الكيميائية والنفايات (بما في ذلك موادها، ومنتجاتها وعملياتها)، وتتضمن المناولة الآمنة للمواد الكيميائية التي تغطيها الاتفاقيات، وتخزينها والتخلص منها، والمسؤوليات الممتدة للمنتج بما في ذلك مجموعات المواد الكيميائية، والمواد الكيميائية في المنتجات، والنفايات الكيميائية، والنفايات المحتوية على مواد كيميائية، والنفايات التي يمكن أن تطلق مواد كيميائية بما في ذلك المواد البلاستيكية والإلكترونيات والمنسوجات وغيرها؛

ب- بناء القدرات والتعزيز المؤسسي والمساعدة التقنية ونقل التكنولوجيا، بما في ذلك الدعم السياسي والتنظيمي لتحقيق ما ورد أعلاه؛

ج- رصد وتقييم المشاريع بما في ذلك التحقق من النتائج المنجزة؛

د- إدارة المعرفة لاستخلاص الدروس المستفادة للاسترشاد بها في البرمجة المستقبلية؛

هـ- إدارة المشاريع. ويوفر كل مشروع تابع لمرافق البيئة العالمية تمويلاً لتغطية تكاليف إدارة المشروع، بما في ذلك وحدة لإدارة المشروع، طوال مدته.

ويقدم مرافق البيئة العالمية تقارير عن جميع المشاريع الممولة إلى اتفاقية استكهولم واتفاقية ميناماتا، ويقدم تحديثات بشأن التمويل المتعلق بالنهج الاستراتيجي للإدارة الدولية للمواد الكيميائية إلى المؤتمر الدولي المعني بإدارة المواد الكيميائية. وتوجد روابط إلى تلك التقارير بالمواقع الشبكية للاتفاقيات المعنية.

ومع كل عملية تجديد للموارد، سيتواصل توسع وتطور برامج مرافق البيئة العالمية في مجال المواد الكيميائية والنفايات، لتراعي، مثلاً، أن المواد الكيميائية التي تُضاف إلى اتفاقية استكهولم تتطلب حلولاً تختلف عما تتطلبه المشاريع السابقة التي تناولت المخزونات وما إلى ذلك.

### 1.3. مشاركة قطاع الصحة

يحدث تعرّض الإنسان للمواد الكيميائية والنفايات بشكل يومي وبأشكال عديدة، خلال التعرض لتلك المواد، مثلاً، في الغذاء أو الهواء، أو تعرض الجلد لها، من بين أشكال أخرى. والعديد من هذه المواد الكيميائية غير ضارة وهي ضرورية للعيش حياة صحية، غير أن التعرض لمواد عديدة أخرى يمكن أن يؤثر سلباً على صحة الإنسان. وتشير تقديرات منظمة الصحة العالمية إلى حدوث 1,6 مليون حالة وفاة في عام 2016 بسبب التعرض لمواد كيميائية وإلى أن النساء الحوامل والرضع والأطفال هم من بين أكثر الفئات عرضة لذلك التعرض. وتؤدي الآثار الصحية الضارة المحتملة للتعرض للمواد الكيميائية إلى الإصابة بأمراض مثل السرطانات، والسكتات الدماغية، وأمراض الرئة المزمنة، والتشوهات الخلقية. ويمكن أن تنجم هذه الأمراض عن حالات التسمم الحاد أو التعرض لمواد كيميائية معينة لفترات طويلة، أو التعرض خلال العمل لمزيج من ملوثات الهواء.

وقد ترغب البلدان في وضع مشاريع تعالج تأثير المواد الكيميائية على صحة الإنسان، في سياق أهداف البرنامج الخاص. ومن المهم، عند وضع مشروع يركز على الصحة، التشاور مع أصحاب المصلحة المعنيين وإشراكهم أثناء وضع المشروع وتنفيذه، مثل وزارة الصحة وأصحاب المصلحة الآخرين المعنيين. وستسهم العناية بصحة الإنسان من خلال مشاريع البرنامج الخاص في الوفاء بالتزامات وأهداف اتفاقيات بازل وروتردام واستكهولم واتفاقية ميناماتا. وستسهم أيضاً في تحقيق هدف النهج الاستراتيجي للإدارة الدولية للمواد الكيميائية لعام 2020 وما بعده، على النحو المبين في خارطة طريق منظمة الصحة العالمية بشأن المواد الكيميائية التي تركز على أربعة مجالات عمل لمشاركة القطاع الصحي بفعالية في وضع المشاريع.

- تركز إجراءات إدارة المخاطر على إشراك قطاع الصحة للمساعدة في تنفيذ استراتيجيات الحماية الصحية، وتنظيم المواد الكيميائية المستخدمة في بيئة الرعاية الصحية، وزيادة الوعي العام من أجل تحسين صحة الأفراد على المدى القصير والطويل؛
  - تركز إجراءات المعرفة والأدلة على تيسير التعاون عبر قطاعات متعددة، مثل الصحة، والبيئة، والتجارة، والنقل، والصناعات الخاصة، للعمل في شراكة وإنتاج أدلة موضوعية وبيانات رصد بشأن عبء الأمراض الناجمة عن المواد الكيميائية والنفايات الخطرة؛
  - تركز مبادرات القدرة المؤسسية على تعزيز السياسات الوطنية والأطر التنظيمية؛ وتحسين القدرة المحلية على التصدي لحالات الطوارئ الناتجة عن انسكابات المواد الكيميائية أو التعرض لها؛ وتنفيذ الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف للحد من الآثار الصحية الناتجة عن التعرض للمواد الكيميائية والنفايات؛
  - تركز إجراءات القيادة والتنسيق على مراعاة صحة الإنسان في جميع جوانب الأنشطة الوطنية ودون الوطنية المتعلقة بالمواد الكيميائية والنفايات، وتشدد على التعاون مع قطاع الصحة في المشاريع المتعددة القطاعات للحد من عبء الأمراض الناجمة عن سوء إدارة المواد الكيميائية.
- وينبغي توضيح التدابير المقترحة التي تسهم في إشراك قطاع الصحة، في سياق الأولويات الوطنية، وكيفية إسهام التدخل المقترح في تحقيق الإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات. ويجب أن تكون التدابير المقترحة محددة وأن تبين بوضوح كيفية تحقيقها للاستدامة، وتعاملها مع التعزيز المؤسسي وبناء القدرات، في سياق أهداف البرنامج الخاص.

#### 1.4. أهداف التنمية المستدامة



اعتمدت أهداف التنمية المستدامة في كانون الثاني/يناير 2016، في أعقاب مؤتمر قمة الأمم المتحدة لاعتماد خطة التنمية لما بعد عام 2015، كمخطط عالمي لتحقيق الكرامة والسلام والازدهار للناس ولكوكب الأرض، الآن وفي المستقبل. وسيسهم تنفيذ المشاريع التي تركز على الإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات إسهاماً مباشراً في تحقيق العديد من أهداف التنمية المستدامة، مثل:

- **هدف التنمية المستدامة 12: الاستهلاك والإنتاج المستدامان - الغاية 12-4: تحقيق الإدارة السليمة بيئياً للمواد الكيميائية** وجميع النفايات طوال دورة عمرها، وفقاً للأطر الدولية المتفق عليها، والحد بدرجة كبيرة من إطلاقها في الهواء والماء والتربة من أجل التقليل إلى أدنى حد من آثارها الضارة على صحة الإنسان والبيئة، بحلول عام 2020.
- ويرتبط هذا الهدف مباشرة بالنجاح في تنفيذ الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف المتعلقة بالمواد الكيميائية والنفايات، والنهج الاستراتيجي للإدارة الدولية للمواد الكيميائية، والسياسات والإجراءات الأخرى ذات الصلة. وهو يعكس هدف البرنامج الخاص الرامي إلى تعزيز التنفيذ الفعلي لاتفاقيات بازل وروتterdam واستكهولم واتفاقية ميناماتا والنهج الاستراتيجي للإدارة الدولية للمواد الكيميائية.
- **هدف التنمية المستدامة 3: الصحة الجيدة والرفاه - الغاية 3-9: الحد بدرجة كبيرة من عدد الوفيات والأمراض الناجمة عن التعرض للمواد الكيميائية الخطرة وتلوث وتلوث الهواء والماء والتربة بحلول عام 2030.**
- وتركز هذه الغاية على الأثر الذي تحدثه في نهاية المطاف الإدارة السليمة والمعززة للمواد الكيميائية والنفايات على صحة الإنسان، وهي أيضاً أحد المحاور التي تركز عليها الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف المتعلقة بالمواد الكيميائية والنفايات.
- **هدف التنمية المستدامة 6: المياه النظيفة والصرف الصحي - الغاية 6-3: تحسين نوعية المياه بالحد من التلوث، ووقف إلقاء النفايات والمواد الكيميائية الخطرة، وتقليل تسربها إلى أدنى حد، وخفض نسبة مياه المجاري غير المعالجة إلى النصف، وزيادة إعادة التدوير وإعادة الاستخدام الآمن بنسبة كبيرة على الصعيد العالمي، بحلول عام 2030.**

وتسلط هذه الغاية الضوء على الحاجة إلى تقليل التلوث للحفاظ على جودة المياه.

وتعتبر غايات أهداف التنمية المستدامة ذات الصلة بالأهداف البيئية والاجتماعية المتعلقة بإجراءات إدارة المواد الكيميائية والنفايات ذات أهمية أيضاً عند النظر في وضع مقترحات مشاريع للبرنامج الخاص، بما في ذلك:

- **هدف التنمية المستدامة 8: العمل اللائق والنمو الاقتصادي - الغاية 8-8** بشأن حماية حقوق العمال وتعزيز بيئات العمل الآمنة.
  - **هدف التنمية المستدامة 12: الاستهلاك والإنتاج المستدامان - الغاية 12-5** بشأن الحد من توليد النفايات.
  - **هدف التنمية المستدامة 14: الحياة تحت الماء - الغاية 14-1** بشأن الحد من التلوث البحري.
  - **هدف التنمية المستدامة 15: الحياة على الأرض - الغاية 15-5** بشأن حماية التنوع البيولوجي والموائل الطبيعية.
- ويمكن أن تكون أهداف التنمية المستدامة الأخرى التي تركز على تعزيز التنمية الاقتصادية وتقوية البيئة التمكينية ذات صلة أيضاً في سياق الأولويات الوطنية لكل بلد وفي إطار مشروع مقترح محدد. ويمكن الاطلاع على القائمة الكاملة لأهداف التنمية المستدامة والغايات والمؤشرات المقابلة لها على منبر معارف التنمية المستدامة.

## 1.5. الاقتصاد الدائري



يُعرّف الاقتصاد الدائري عموماً بأنه "نظام صناعي تعويضي أو تجديدي بطبيعته". وهو يستعيض عن مفهوم "نهاية العمر" بالاسترجاع، ويتيح التحولات صوب استخدام الطاقة المتجددة، ويزيل استخدام المواد الكيميائية السامة التي تعيق إعادة الاستخدام، ويهدف إلى إزالة النفايات عن طريق التصميم المتقدم للمواد والمنتجات والنظم والنماذج التجارية.

ويعتمد نهج الاقتصاد الدائري، في جوهره، على عمليات إعادة الاستخدام وإعادة التدوير العالية الجودة أكثر من اعتماده على المواد الخام البكر في تصنيعه للمنتجات. ويهدف هذا النهج إلى الحفاظ على القيمة المضافة في المنتجات والمواد لأطول فترة ممكنة، مقارنةً بالنموذج الخطي التقليدي المتمثل في "الإنتاج فالاستهلاك فالتلخيص" الذي ساهم إلى حد الآن في خلق نسبة كبيرة من التحديات التي يحدثها اليوم التلوث الناجم عن المواد الكيميائية والنفايات.

ويتطلب الانتقال إلى الاقتصاد الدائري تغييرات في جميع مراحل سلسلة القيمة، من تصميم المنتج إلى أنماط جديدة لسلوك المستهلك. ويمكن تشجيع ذلك من خلال تنفيذ أطر سياسية تحفز وتعزز التحول نحو نظام تظل فيه الموارد داخل الاقتصاد.

ويقدم البرنامج الخاص الدعم إلى البلدان على الصعيد الوطني لتنفيذ السياسات والأطر التنظيمية للإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات. ويمكن، بالتالي، دمج مبادئ الاقتصاد الدائري في المشاريع المقترحة بهدف تعزيز النتائج بطريقة مستدامة، ومن الأمثلة على ذلك:

- وضع أطر تنظيمية واستراتيجية بشأن إنتاجية الموارد والاقتصاد الدائري ترمي إلى تحديد لوائح المنتجات، بما في ذلك التصميم والضمانات الممتدة وجوازات سفر المنتجات؛
- وضع لوائح بشأن النفايات، بما في ذلك معايير وأهداف الجمع والمعالجة، وتعريف النفايات، والمسؤولية الممتدة للمنتج ونظم الاسترجاع؛
- إقامة شراكات بين مؤسسات الأعمال في القطاعين العام والخاص على الصعيد الوطني بهدف تشجيع منصات التعاون الصناعي، وتشجيع مبادرات سلاسل القيمة والمبادرات المتعددة القطاعات وتبادل المعلومات.
- وتقديم الدعم التقني ورفع الوعي لدى عامة الناس وأوساط مؤسسات الأعمال بمبادئ الاقتصاد الدائري وبالمواد التدريبية المتاحة عن أفضل الممارسات.

ويمكن دمج هذه المبادئ في نتائج المشاريع التي تركز على قطاعات محددة، كما هو موضح، على سبيل المثال، في القسم الخاص بالنفايات البلاستيكية، أو يمكن اقتراحها كتدخلات قائمة بذاتها للتشجيع على اعتماد مبادئ الاقتصاد الدائري على الصعيد الوطني في سياق أهداف البرنامج الخاص.

## 1.6. الإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات في سياق ما بعد التعافي من جائحة كوفيد 19



كشفت جائحة كوفيد-19 أنه لا غنى عن الإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات في الحفاظ على نظافة البيئة وصحة الناس. غير أن الجائحة سلطت ضغوطاً كبيرة على الأنظمة التي وضعتها البلدان لمعالجة الإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات من خلال كشف الثغرات القائمة وتبسيط الضوء على المجالات التي قد يلزم فيها اتخاذ إجراءات عاجلة واستمرار الاستثمار لتعزيز الهياكل المؤسسية ذات الصلة.

وتعتبر إدارة النفايات خدمة عامة أساسية في العديد من البلدان وهي تؤدي دوراً حيوياً في التصدي للجائحة. وقد حدثت طفرة في التخلص من النفايات الطبية ومعدات الحماية الشخصية التي تُستخدم لمرة واحدة، في العيادات والمستشفيات التي تعالج المصابين بكوفيد-19. وفي الوقت نفسه، ومع تعافي العديد من الأشخاص أيضاً من الإصابة في منازلهم، هناك أيضاً احتمال أن تدخل في مسارات العلاج نفايات منزلية يمكن أن تكون معدية. وقد يؤثر ذلك على العاملين في إدارة النفايات وجامعيها الذين قد لا يكون لديهم التدريب أو المعدات اللازمة لضمان وجود إجراءات الصحة والسلامة لحمايتهم من النفايات التي يحتمل أن تكون معدية. وعلاوة على ذلك، يمكن أن تحتوي كل من النفايات الطبية والمنزلية على الزئبق بسبب التخلص من منتجات مستخدمة على نطاق واسع ومحتوية على الزئبق مثل أجهزة قياس درجة الحرارة وغيرها من المعدات الطبية.

ورافقت جائحة كوفيد-19 أيضاً زيادة في إنتاج واستخدام مواد كيميائية مثل المبيدات الحشرية، والمطهرات، ومنتجات التنظيف المنزلية. ويُعد استخدام تلك المواد الكيميائية والتخلص منها بشكل آمن أمراً ضرورياً للحفاظ على صحة الناس وعلى نظافة البيئة، وإلا فإننا قد نشهد ظهور مشكلات مثل مقاومة المضادات الحيوية، وتلوث مصادر المياه.

ويمكن للبرنامج الخاص، في إطار ولايته لدعم البلدان في تعزيز مؤسساتها الوطنية، أن يقدم إلى البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية تمويلاً يساعدها على التركيز على معالجة نقاط الضعف وسد الفجوات النظامية القائمة في الإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات، التي كشفت عنها جائحة كوفيد-19.

وسيسهم تناول هذه المسائل من خلال مشاريع البرنامج الخاص أيضاً في وفاء البلدان بالتزامات وأهداف اتفاقية بازل فيما يتعلق بإدارة النفايات، وكذلك بأهداف اتفاقيتي روتردام واستكهولم واتفاقية ميناماتا. وسيؤدي ذلك أيضاً إلى تحقيق الإطار العالمي بشأن المواد الكيميائية.

وقد ترغب البلدان في تقديم مشاريع تنفذ أنشطة تعالج نقاط الضعف والفجوات النظامية القائمة في الإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات، التي ظهرت أهميتها بسبب جائحة كوفيد-19. وقد يشمل ذلك، في جملة أمور، ما يلي:

- وضع تشريعات وطنية تحدد السياسات وأفضل الممارسات التي ينبغي أن يتبناها المسؤولون وأصحاب المصلحة المعنيون فيما يتعلق بالإدارة الآمنة لنفايات الرعاية الصحية، من جمعها إلى كيفية اختيار مكان وطريقة معالجتها. والتوجيهات التقنية بشأن هذا الموضوع متاحة من خلال اتفاقية بازل، وهي تشكل أيضاً جزءاً من الالتزامات بموجب اتفاقية ميناماتا بشأن الزئبق؛
- وضع تشريعات وطنية بشأن النفايات المنزلية، وسياسات لإنشاء آليات رسمية لجمع النفايات المنزلية تتبع المبادئ التوجيهية لأفضل الممارسات، بما في ذلك وضع خطط التدريب لحماية العاملين في إدارة النفايات وجامعيها، وممارسات إعادة التدوير. ومشروع التوجيهات المتعلقة بإدارة النفايات المنزلية متاح من خلال اتفاقية بازل؛
- تقييم واستعراض التشريعات القائمة المتعلقة بنقل النفايات الخطرة عبر الحدود؛

- تقييم الاحتياجات التنظيمية المتعلقة بالقضاء على تصنيع واستيراد وتصدير المنتجات المحتوية على الزئبق في قطاع الرعاية الصحية، على النحو المطلوب في اتفاقية ميناماتا؛
- تقييم واستعراض التشريعات المتعلقة بالمسؤوليات في إجراء تقييمات مخاطر المواد الكيميائية، وتقديم توصيات بشأن الحد من المخاطر في سياق إنتاج وتسويق المواد الكيميائية المخصصة للاستخدام كمبيدات حيوية ومطهرات ومنتجات تنظيف منزلية؛
- وضع لوائح بشأن مراقبة تلوث الهواء لقطاعات انبعاث الزئبق، بما في ذلك محطات الطاقة التي تعمل بالفحم، وحرق النفايات المحتوية على الزئبق؛
- نشر الوعي وتعميق المعرفة بالتأثير الإيجابي الذي تحدثه الإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات على تيسير الحفاظ على صحة السكان والبيئة.
- تقديم تدريب إلى العاملين في الخطوط الأمامية لقطاعي الصحة وإدارة النفايات على المناولة الآمنة للنفايات الخطرة والمعدية الناتجة عن أنشطة الرعاية الصحية.

## المرفق الثالث - معايير التقييم

ويهدف البرنامج الخاص إلى دعم التعزيز المؤسسي الذي تقوده البلدان على الصعيد الوطني، في سياق نهج متكامل يتناول مسألة تمويل الإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات، ويراعي استراتيجيات التنمية الوطنية وخطط كل بلد وأولوياته، بغية زيادة القدرات المؤسسية العامة والمستدامة على الإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات طوال دورة حياتها. وسيكون للتعزيز المؤسسي في إطار البرنامج الخاص دور تيسيري وتمكيني في تنفيذ اتفاقيات بازل وروتterdam واستكهولم، واتفاقية ميناماتا والنهج الاستراتيجي للإدارة الدولية للمواد الكيميائية.

ولمساعدة الحكومات المقدمة لطلبات وتوجيهها في إعداد طلباتها وفق أولوياتها الوطنية، وضع المجلس التنفيذي معايير تقييم يتم على أساسها تقييم جميع الطلبات. وتستخدم هذه المعايير في التقييم وفي البت في الطلبات. وفيما يلي تفاصيل تلك المعايير:

### 1.1. قائمة مرجعية للتأكد من اكتمال الطلب



هل قدم مقدم الطلب جميع المستندات المطلوبة؟

<input type="checkbox"/>	الاستمارة ألف - استمارة تقديم طلب مشروع
<input type="checkbox"/>	هل قامت جهة الاتصال الرسمية، أو ممثل الحكومة الرائدة للمشاريع الإقليمية/المتعددة البلدان بتوقيع الطلب وتأييده؟
<input type="checkbox"/>	هل وقّع مقدم الطلب وصدّق عليه؟
<input type="checkbox"/>	المرفق 1: بيانات جهات الاتصال
<input type="checkbox"/>	المرفق 2: معلومات المشروع ذات الصلة
<input type="checkbox"/>	الملحق 3: معلومات إضافية لطلبات المتعددة البلدان
<input type="checkbox"/>	الاستمارة باء - ميزانية المشروع
<input type="checkbox"/>	إثبات وجود تمويل من البلد المستفيد وأي جهات راعية وجهات مانحة أخرى
<input type="checkbox"/>	خطاب تأييد من جهة الاتصال الرسمية/الحكومة الرائدة
<input type="checkbox"/>	خطابات دعم من الدول المشاركة في المشاريع الإقليمية/المتعددة البلدان
<input type="checkbox"/>	خطابات دعم من جميع الشركاء في المشروع تؤكد دورهم/أدوارهم
<input type="checkbox"/>	بالنسبة للمشاريع التي لها منظمة أو مؤسسة منفذة، خطاب من المنظمة/المؤسسة يؤكد دورها (حسب الاقتضاء)
<input type="checkbox"/>	مرفقات تتضمن أي معلومات إضافية ذات صلة بشأن التدابير والأنشطة التي سيتم تمويلها
<input type="checkbox"/>	بنود القائمة المرجعية مكتملة

## 1-2- الفرز للتحقق من الأهلية



عنصر الأهلية 1- هل الطلب مقدم من وزارة أو إدارة حكومية وطنية مسؤولة عن خطة المواد الكيميائية والنفايات على الصعيد الوطني؟

عنصر الأهلية 2- هل الحكومة مقدمة الطلب من البلدان النامية، أو من أقل البلدان نموًا، أو من الدول الجزرية الصغيرة النامية، أو من البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية؟

عنصر الأهلية 3- هل الأنشطة المقترحة مؤهلة للحصول على تمويل من مرفق البيئة العالمية؟

عنصر الأهلية 4- ما هي الموارد التي يساهم بها البلد المستفيد؟

## 1-3- تقييم الميزانية



عنصر الميزانية 1- هل قُدمت مخصصات تراكمية إلى البلد؟ وما هي المساهمات المستلمة والاحتياجات المعرب عنها في الطلبات المقدمة؟

عنصر الميزانية 2- تقدير تكاليف الموظفين والخدمات التعاقدية المدرجة في ميزانية المشروع. وهل يتماشى ذلك مع التوجيهات المقدمة؟ (50 في المائة أو أقل من المبلغ المطلوب للصندوق الاستثماري للبرنامج الخاص)

عنصر الميزانية 3- تقدير التكاليف الإدارية المدرجة في ميزانية المشروع. وهل يتماشى ذلك مع التوجيهات المقدمة؟ (5 في المائة أو أقل من المبلغ المطلوب للصندوق الاستثماري للبرنامج الخاص)

عنصر الميزانية 4- تقدير الميزانية المخصصة للرصد والتقييم ومراجعة الحسابات. وهل يتماشى ذلك مع التوجيهات المقدمة؟ (15 000 دولار، أو أقل، من دولارات الولايات المتحدة)

## 1-4- التقييم على أساس أهداف البرنامج الخاص



عنصر الأهداف 1- ما هي التدابير التي يتناولها المشروع من بين أهداف البرنامج الخاص؟

عنصر الأهداف 2- إلى أي مدى يضمن المشروع استدامة نتيجته/نتائجه، بما في ذلك التوظيف على المدى الطويل وصيانة المعدات، عند الاقتضاء؟

عنصر الأهداف 3- ما هي أهداف الأداء المدرجة في المشروع؟

عنصر الأهداف 4- هل يتضمن المشروع تعميم الإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات في مختلف القطاعات؟ وإذا كانت الإجابة بنعم، فإلى أي مدى؟

عنصر الأهداف 5- هل هناك مشاريع أو برامج سابقة لها صلة بمرفق البيئة العالمية؟

عنصر الأهداف 6- هل يستند المشروع إلى مبادرات سابقة وآليات مؤسسية قائمة بالفعل؟

عنصر الأهداف 7- هل يشجع المشروع تعزيز الإبلاغ والتنسيق والتعاون على الصعيد الوطني لتنفيذ اتفاقيات بازل وروتterdam واستكهولم، واتفاقية ميناماتا والنهج الاستراتيجي للإدارة الدولية للمواد الكيميائية؟ وإذا كانت الإجابة بنعم فكيف؟

عنصر الأهداف 8- هل للمشروع أثر إقليمي يتماشى مع هدف البرنامج الخاص؟ وإذا كانت الإجابة بنعم فكيف؟

عنصر الأهداف 9- هل يأخذ المشروع بعين الاعتبار المسائل الجنسانية و/أو تعميم مراعاة المنظور الجنساني؟ وإذا كانت الإجابة بنعم، فكيف؟

### 1-5- أسئلة بشأن ترتيب الأولويات على أساس قدرة البلد، وفقاً للفقرة 6 من الاختصاصات

هذه الأسئلة مطروحة لينظر فيها المجلس:

عنصر الأولويات 1- ما هو مستوى ملكية المشروع، وتأثيره، واستدامته؟

عنصر الأولويات 2- هل البلد مصنف من قبل البنك الدولي بأنه مرتفع الدخل؟

إذا كانت الإجابة بنعم،

عنصر الأولويات 2 '1' - هل البلد قادر على تنفيذ المشروع بوسائله المالية وقدراته الخاصة؟

عنصر الأولويات 2 '2' - هل تتجاوز مساهمة المستفيد من تقديم الطلب الحد الأدنى، أي 25 في المائة، المنصوص عليه في الفقرة 21 من الاختصاصات؟ وإذا كان الأمر كذلك فما هو مقدارها؟

عنصر الأولويات 3 - هل توجد عوامل أخرى تتعلق بقدرة البلد ينبغي أخذها في الاعتبار؟

### 1-6- معايير التقييم الإضافية للمشاريع التي تطلب أكثر من 275 000 دولار من دولارات

عنصر المبلغ الإضافي 1- هل تشارك جميع القطاعات ذات الصلة في تنفيذ المشروع، مثل البيئة، والصحة، والزراعة، والعمل؟

عنصر المبلغ الإضافي 2- هل يشارك أصحاب المصلحة من المؤسسات، بما في ذلك، على سبيل المثال لا الحصر، القطاع الخاص والمجتمعات المدنية؟

عنصر المبلغ الإضافي 3- هل يستند المشروع إلى مبادرات الاقتصاد الدائري أو الاقتصاد الأخضر؟

عنصر المبلغ الإضافي 4- هل يرتبط المشروع بفرص استثمارية في مصارف الاستثمار والتنمية على الصعيد الوطني والإقليمي والعالمي؟

عنصر المبلغ الإضافي 5- هل تم إثبات التعميم والتكامل الشامل على الصعيد الوطني، بما في ذلك كيفية توسيع الجهود على الصعيد الإقليمي بطريقة تآزرية؟

عنصر المبلغ الإضافي 6- هل يستند المشروع إلى مشاريع قائمة في برامج أو التزامات أخرى في إطار اتفاقيات بازل وروتريام واستكهولم واتفاقية ميناماتا والنهج الاستراتيجي للإدارة الدولية للمواد؟

## 1-7- معايير تقييم إضافية للمشاريع الإقليمية/المتعددة البلدان



عنصر المشاريع الإقليمية 1- هل يشارك في هذا المشروع بلدان أو أكثر؟

عنصر المشاريع الإقليمية 2- هل أن جميع البلدان المشاركة في المشروع من البلدان النامية، أو من أقل البلدان نمواً، أو من الدول الجزرية الصغيرة النامية، أو من البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية؟

عنصر المشاريع الإقليمية 3- هل يظهر المشروع القيمة المضافة للبعد الإقليمي/المتعدد البلدان من خلال نهج تعاوني قطري؟ كيف ستستفيد البلدان من النهج الجماعي؟

عنصر المشاريع الإقليمية 4- هل يقترح المشروع أنشطة تؤدي إلى تحسين الإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات في جميع البلدان المشاركة في المشروع و/أو هل يشجع المشروع التعاون ونقل المعرفة بين بلدان الجنوب من أجل الإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات؟

عنصر المشاريع الإقليمية 5- يلاحظ أنه من الممكن الموافقة على المشاريع الإقليمية/المتعددة البلدان بنطاق موضوعي أضيق من مشاريع البلاد المنفرد نظراً للنطاق الجغرافي الأوسع.

عنصر المشاريع الإقليمية 6- هل يوجد وصف واضح للدور التنسيق للبلد الرائد؟ هل أدوار ومسؤوليات كل شريك مشارك في المشروع محددة بوضوح في الإطار المنطقي وخطة العمل للمشروع، بما في ذلك المسؤولية عن إعداد التقارير؟

عنصر المشاريع الإقليمية 7- هل يتضمن المشروع أنشطة مشتركة بين البلدان بغية ضمان مبدأ أعلى جودة بأفضل سعر؟

عنصر المشاريع الإقليمية 8- هل ستنفذ البلدان المشروع بشكل مباشر؟ وإذا لم يكن الأمر كذلك، فما هو مبرر استخدام كيانات منفذة خارجية؟ وهل سيقوض هذا الترتيب المسؤولية الوطنية والفوائد على الصعيد القطري؟